جامعة الأزهر
كلية الدراسات الإسلامية والعربية
فرع البنات – القاهرة

السعى الحثيث إلى مصطلح الحديث

[الجزء الأول]

إعداد

أ.د كوثر المسلمى
الأستاذ بقسم الحديث وعلومه

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

بِسْمِ اللّهِ الرّحْمَـنِ الرّحِيمِ

﴿ ... فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلّ فِرْقَةٍ مّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لّيَتَفَقّهُواْ فِي الدّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوَاْ إِلَيْهِمْ لَعَلّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾

صدق الله العظيم

[سورة التوبة " من الآية ١٢٢ "



المقدمـــة

المقدمــــة

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولى الصالحين ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، وصفيه من خلقه وخليله ، النبى الصادق الأمين ، صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا باقيا إلى يوم الدين .

أما بعد ..

فإن الاشتغال بعلوم للدين من أعظم القربات وأجل الطاعـــات ، خاصة علم السنن الذى صار غريبا بغربة أهله بين أصحاب الأهـــواء والشهوات ، والبدع والضلالات ، فقلما ترى به ناهضا ، ولسبيله سالكا، فأقبلت بالاطلاع على بعض مختصـــرات علـــم مصطلـــح الحديـــث.. ومطولاته.. فكان هذا الكتـــاب : **السـعى الحثيـــث .. إلـــى مصطلـــح الحديث**.. ولم أبغ التطويل فكان هذا البعض المعقول من المادة العلميـــة دون إخلال بالمضامين المصطلحية التى تُعورف عليها بين علماء هـــذا الفن وكانت مباحث هذا الكتاب على النحو التالى :

* المبحث الأول : تخطيط شامل للحديث باعتباراته الثمانية
* المبحث الثانى : الحديث باعتبار قبوله (الصحيح،الحسن)
* المبحث الثالث : الحديث باعتبار وصوله (الحديث المتواتر)
* المبحث الرابع : الآحاد (المشـــهور، العزيـــز ، الغريـــب "الفرد"، المتصل ، المرفـــوع ، المســـند ، المسلسل، الاعتبار ، التابع ، الموقوف.

* المبحث الخامس : الأفراد (المطلق ، النسبى)
* المبحث السادس : (المعنعن ، المؤنن)
* المبحث السابع : الحديث الضعيف وتفريعاته
* المبحث الثامن : الحديث الموضوع
* المبحث التاسع : معرفة زيادة الثقة وحكمها
* المبحث العاشر : التحمل والأداء فى اصطلاح المحدثين

وفى الخـــتام أرجـــو أن يكون ما جاء فى هذه المباحث مغطيا لجزئيات قسم أول من علم مصطلح الحديث .. وأرجو أن يكون حسن التقبل...

والحمد لله أولاً وأخيرا ..

أ.د. كوثر محمود المسلمى



المبحث الأول

تخطيط شامل للحديث باعتباراته الثمانية

المبحث الأول

تخطيط شامل للحديث باعتباراته الثمانية

الأول : الحديث باعتبار وصولــه : [متواتر ، آحاد]

١- متواتــر.

٢-آحــاد : [مشهور - عزيز - غريب " مفرد] .

الثانى : الحديث باعتبار قبوله : [مقبول ، مردود]

١- مقبــول : [صحيح ، حسن]

أ - صحيح : (* صحيح لذاته * صحيح لغيره)

ب- حسن : (* حسن لذاته * حسن لغيره)

٢-مــردود :

* بسبب السقط من السند .
* بسبب الطعن فى الراوى "الطعن فى العدالة"
* بسبب الطعن فى الراوى .

أ - بسبب السقط من السند :

١- منقطع ٢- معضل ٣- مرســل

٤- معلق ٥- مدلّس ٦- مرسل خفى

ب - بسبب الطعن فى الراوى (الطعن فى العدالة)

١- الموضــوع ٢- المتــروك

٣- الجهالة (المجهول) ٤- البدعـــة

جـ- بسبب الطعن فى الراوى :

١-كثرة الغلط والغفلة (المنكر) .

٢- الوهم (المعلل) .

٣- مخالفة الثقات :

أ - تغير السياق (مدرج الإسناد) .

ب- دمج موقوف بمرفوع (مدرج المتن) .

جـ- تقديم وتأخير (مقلوب) .

د - زيادة راوٍ فى السند (المزيد فى متصل الأسانيد)

هـ- إبدال راوٍ براوٍ (مضطرب) .

و- تغيير الشكل (محرف).

ز- تغيير النقط (مصحف) .

المردود بسبب الطعن فى الراوى – الطعن فى الضبط :

* المنكر * المعلل (المعلول) * المدرج

* المقلوب * المزيد فى متصل الأسانيد * المضطرب

* المصّحف- المحرّف * الشاذ * الاختلاط

الثالث: الحديث باعتبار منتهى السند :

* المرفوع * الموقوف * المقطوع

الرابع : الحديث باعتبار عدد الرواة: [قليل ، كثير]

أ – قليل : الإسناد العالى [* علو مطلق * علو نسبى]

ب– كثير: الإسناد النازل[* نزول مطلق * نزول نسبى]

الخامس: الحديث باعتبار أوصاف الرواة :

١ – رواية الأقران .
٢– المُدَبَّج .
٣– رواية الأكابر عن الأصاغر.
٤– رواية الآباء عن الأبناء .
٥– رواية الأبناء عن الآباء .
٦– السابق واللاحق .
٧– معرفة الأخوة والأخوات.
٨– معرفة المهمل .
٩– المسلسل .
١٠– المتفق والمفترق .
١١– المؤتلف والمختلف .
١٢– المتشابه .
١٣– معرفة من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة .
١٤– معرفة أسماء من اشتهروا بكناهم.
١٥– الألقاب .
١٦– معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم.
١٧– المفردات من الأسماء والكُنى والألقاب في الصحابة والرواة والعلماء .

السادس: الحديث باعتبار طبقات الرواة .

السابع : الحديث باعتبار طرق نقله وروايته (طرق التحمل وصيغ الأداء).

الثامن : الحديث باعتبار مراتب الجرح والتعديل .

أقســام الحديــث [1].

١- الصحيح . ٢- الحسن .
٣- الضعيف . ٤- المسنَد .
٥- المتصل . ٦- المرفوع.
٧- الموقوف. ٨- المقطوع.
٩- المرسل. ١٠- المنقطع .
١١- المعضَل. ١٢- المدلّس .
١٣- الشاذ . ١٤- المنكر.
١٥- معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد .
١٦- معرفة زيادات الثقات. ١٧- معرفة الأفراد .
١٨- المعلل. ١٩- المضطرب .
٢٠- المــدرج. ٢١- الموضوع.
٢٢- المقلــوب .

***

[1] تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى للسيوطى ، المجلـــد الأول ، ط.دار الكتــب العلمية ، بيروت ، لبنان (على الغلاف الخارجى) ، دار إحياء السنة النبويــــة (علــى الغلاف الداخلى).



المبحث الثانى

الحديث باعتبار قبوله

﴿ الصحيح ، الحسن ﴾

المبحث الثانى

الحديث باعتبار قبوله (الصحيح ، الحسن)

* **الحديث الصحيح :**

الصحيح لغة : ضد السقيم ، وهو حقيقة فى الأجسام ، مجاز فى الحديث وسائر المعانى [١].

والصحيح اصطلاحا : هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة .

وعرّفه ابن كثير تعريفا أفصح فيه عن " المنتهى " المراد فى كلام ابن الصلاح فبيّن أنه الحديث المسند الذى يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط حتى ينتهى إلى رسول الله ﷺ أو إلى منتهاه من صحابى أو من دونه ، ولا يكون شاذا و لا مردودا ولا معللا بعلة قادحة [٢].

ويشترط فى الحديث الصحيح خمسة شروط :

١- **اتصال السند** : أى أن كل راو من رواته قد أخذه مباشرة عمن فوقه من أول السند إلى منتهاه .

٢- **عدالة الرواة** : أى أن كل راو من رواته اتصف بكونه مسلما بالغا عاقلاً غير فاسق ، وغير مخروم المروءة.

---

[١] مباحث فى علوم الحديث ، مناع القطان ، ص٩١ ، وكذا علوم الحديث لابن الصلاح ، ص٩٠ ، تدريب الراوى ، ص٢٢ ، تيسير مصطلح الحديث للطحان ،ص٢٤.

[٢] لمحات فى أصول الحديث والبلاغة النبوية ، محمد أديب صالح ، ص١١٠.

٣- **تمام الضبط** : أى أن كل راو من رواته كان تمام الضبط .

والضبط نوعان :

- ضبط صدر : أن يحفظ الراوى فى صدره ما سمعه من الحديث بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء .
- ضبط كتاب : أن يصون كتابه الذى كتب منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدى منه .

٤- **عدم الشذوذ** : أى أن لا يكون الحديث شاذا ، والشذوذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه .

٥- **عدم العلة** : أى أن لا يكون الحديث معلاً ، والعلة : سبب غامض خفى يقدح فى صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه.

فإذا اختل شرط واحد من هذه الشروط الخمسة فلا يسمى الحديث حينئذ صحيحاً .

من أمثلة الحديث الصحيح :

(أ) فى صحيح البخارى[٣]. (ب) فى صحيح مسلم .

(جـ) فى سنن أبى داود .

(أ) حدثنا يحيى بن بكير ، قال : حدثنا الليث عن عقيل بن شهاب قال: أخبرنى عروة بن الزبير : " أن عائشة زوج النبى ﷺ قالت : لم

---

(٣) صحيح البخارى ٩٨/١ من باب " المسجد يكون فى الطريق من غير ضرر بالناس".

أعقل أبوى إلا وهما يدينان الدّين ، ولم يمرّ علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفى النهار بُكرة وعشية ، ثم بدا لأبى بكر فابتنى مسجدا بفناء داره ، فكان يصلى فيه ويقرأ القرآن ، فيقف عليه نساءُ المشركين وأبناؤهم ، يعجبون منه وينظرون إليه ، وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن ،فأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين .

(ب) حدثنا أبو كامل الجَحدَرى فُضَيل بن حسين حدثنا أبُو عُوانة عن عبد الرحمن بن الأصبهانى ذَكوانَ عن أبى سعيد الخُدرى قال: "جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يارسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله، قال: **اجْتمِعْن يوم كذا وكذا** ، فاجتمعن ، فأتاهن رسول الله ﷺ فعلمهن مما علمه الله ، ثم قال : **ما منكن من امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة إلا كانوا لها حجابا من النار**، فقالت امرأة: واثنين واثنين واثنين ؟ فقال رسول الله ﷺ : **واثنين واثنين واثنين**[٤].

(جـ) حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ، قالت : قال رسول الله ﷺ " **إنما أنا بشر ، وإنكم تختصمون إلىّ ولعل بعضكم أن**

---

[٤] صحيح مسلم ١٨١/١٦ من باب " فضل من يموت له ولد فيحتسب"

يكون ألحن[٥] بحجته من بعض فأقضيَ له على نحو ما أسمع منه ، فمن قضيت له من حق أخيه بشيء ، فلا يأخذ منه شيئا ، فإنما أقطع له قطعة من النار[٦].

أصح الأسانيد

تتفاوت درجات الحديث الصحيح في القوة بسبب تمكن الحديث من الصفات الآنفة الذكر (اتصال السند ، عدالة الرواة ، تمام الضبط ، عدم الشذوذ ، عدم العلة) التى تنبنى الصحة عليها ، ولهذا ذكر بعض أئمة المحدثين من الرتبة العليا ما قالوا فيه : إنه أصح الأسانيد . ومن ذلك :

١- ابن شهاب الزهرى ، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

٢- محمد بن سيرين ، عن عبيدة بن عمرو ، عن على بن أبى طالب .

٣- إبراهيم النخعى ، عن علقمة بن قيس ، عن عبد الله بن مسعود .

---

[٥] ألحن بحجته : أفطن لها ، واللّحن بفتحتين : الفطنة ، يقال : لحنت الشىء لحنا من باب (تعب) وهو ألحن من فلان : أى أسبق فهما منه . ولحن الرجل فى كلامه لحنا من باب (نفع) أخطأ فى العربية .

[٦] قال الخطابى فى " معالم السنن ١٦٣/٤" : (وفيه من الفقه وجوب الحكم بالظاهر وأن حكم الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا . وأنه متى أخطأ فى حكمه فمضى ، كان ذلك فى الظاهر ، فأما فى الباطن وفى حكم الآخره فإنه غير ماضٍ ".

٤- مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر .

المصنفات فى الصحيح المجرد :

١-صحيح البخارى .

٢- صحيح مسلم .

واختلف أيهما أرجح ؟

- ذهب الجمهور إلى أن البخارى أصحهما .
- وقيل:إن كتاب مسلم أصح ، ونقل عن أبى على النيسابورى قوله : " ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم . ويرجع ترجيح مسلم إلى حسن السياق وجودة الترتيب .

٣-مستدرك الحاكم : ذكر مؤلفه فيه الاحاديث الصحيحة التى على شرط الشيخين ، أو على شرط أحدهما ولم يخرجاها ، كما ذكر الأحاديث الصحيحة عنده وإن لم تكن على شرط واحد منهما – وهو متساهل فى التصحيح .

٤- صحيح ابن حبان : لم يرتب على الأبواب ولا على المسانيد ، ولهذا يتعذر الكشف على الحديث فى كتابه ، وهو متساهل فى الحكم على الحديث بالصحة ، ولكنه أقل تساهلا من الحاكم.

٥- صحيح ابن خزيمة : وهو أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه ، فإنه يتوقف فى التصحيح لأدنى كلام فى الإسناد .

مراتب الحديث الصحيح :

١- ما كان مرويا بإسناد من أصح الأسانيد كمالك عن نافع عن ابن عمر .

٢- ثم ما اتفق عليه البخارى ومسلم – لتلقى الأمة لكتابيـــهما بالقبول .

٣- ثم ما انفرد به البخارى.

٤- ثم ما انفرد به مسلم .

٥- ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه .

٦- ثم ما كان على شرط البخارى ولم يخرجه .

٧- ثم ما كان على شرط مسلم ولم يخرجه.

٨- ثم ما صح عند غيرهما من الأئمة كابن خزيمة وابن حبان مما لم يكن على شرطهما .

متفق عليه ، أخرجـاه[٧].

يقول (متفق عليه) فيما أخرجه البخارى ومسلم وأحمد.

و (أخرجاه) فيما أخرجه البخارى ومسلم .

---

[٧] ابن تيمية (الجد) : مجد الدين عبد السلام بن عبد الله الحرانى فى كتابه" منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخبار .

* **الحديث الحسن :**

الحسن فى اللغة : صفة مشبهة من الحسن بمعنى الجمال.

والحديث الحسن اصطلاحا: هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذى خف ضبطه عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة .

الفرق بينه وبين الصحيح : هو تمام الضبط فى الصحيح ، وخفته فى الحسن .

حكم الحديث الحسن : الحديث الحسن كالحديث الصحيح فى الاحتجاج به وإن كان دونه فى القوة ، وقد احتج به جميع الفقهاء ومعظم المحدثين والأصوليين .

مثاله : ما أخرجه الترمذى ، قال : حدثنا قتيبة ، حدثنا جعفر بن سليمان الضبعى ، عن أبى عمران الجونى ، عن أبى بكر بن أبى موسى الأشعرى ، قال : سمعت أبى بحضرة العدو يقول: قال رسول الله ﷺ : " إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف .. " الحديث.

تفاوت مراتبه : للحديث الحسن مراتب متفاوتة كذلك

- مرتبة " حديث صحيح الإسناد " أو " حسن الإسناد"
- مرتبة "حديث حسن صحيح

(١) مرتبة " حديث صحيح الإسناد " أو " حسن الإسناد "

- قولهم هذا حديث صحيح الإسناد " دون قول المحدثين "هـذا حديث صحيح ".
- قولهم " هذا "حديث حسن الإسناد " دون قولهم هذا "حديث حسن" لأنه قد يصح أو يحسن الإسناد دون المتن لشذوذ أو علة .

(٢) مرتبة "حديث حسن صحيح "

- عبارة " حديث حسن صحيح " : قول الترمذى .
- إن كان للحديث إسنادان فأكثر المعنى : حسن باعتبار إسناد صحيح باعتبار إسناد آخر .
- وإن كان له إسناد واحد فالمعنى : حسن عند قوم صحيح عند قوم آخرين .
- درجة الإمام البغوى فى كتابه " مصابيح السنة " التى انتقى أحاديثه من البخارى ومسلم والسنن الأربعة وسنن الدارمى ، وهذبه الخطيب التبريزى وسماه " مشكاة المصابيح" درج على أن يرمز إلى الأحاديث التى فى الصحيحين أو أحدهما بقوله : " صحيح " وإلى الأحاديث التى فى السنن الأربعة بقوله : " حسن " وهذا اصطلاح خاص به ، فالسنن فيها الصحيح والحسن والضعيف.

الحديث الحسن لغيره :

هو الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه ، ولم يكن سبب ضعفه فسق الراوى أو كذبه ، كأن يكون راويه مستوراً ، أو ضعيفاً لسوء الحفظ أو الجهالة ويروى من طريق آخر فأكثر مثله أو أقوى منه– وهو أدنى مرتبة من الحسن لذاته ، كما أنه من المقبول الذى يحتج به .

من أمثلة الحديث الحسن لغيره :

- ما رواه الحكم بن عبد الملك قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة مرفوعا"**لعن** الله العقرب لا تدع مصليا ولا غيره فاقتلوها فى الحل والحرم ". رواه ابن ماجه ، وإسناده ضعيف فيه الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف وتابعه شعبة عن قتادة به ، أخرجه ابن خزيمة فى صحيحه.
- ما رواه الترمذى وحسّنه من طريق شعبة ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه " أن امرأة من بنى فزارة تزوجت على نعلين ، فقال رسول الله ﷺ : **أرضيت من نفسك ومالك بنعلين** ؟ قالت : نعم ، فأجاز"

قال الترمذى : " وفى الباب عن عمر ، وأبى هريرة ، وعائشة ، وأبى حدرد " فعاصم ضعيف لسوء حفظه ، وقد حسّن له الترمذى هذا الحديث لمجيئه من غير وجه .

***



المبحث الثالث

الحديث باعتبار وصوله

﴿ الحديث المتواتر ﴾

المبحث الثالث

الحديث باعتبار وصوله (الحديث المتواتر)

١- تعريفـــه :

لغة : المتواتر اسم فاعل مشتق من التواتر وهو التتابع. قـــال تعالى: ﴿ ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا ﴾[١]. أى واحدا بعد واحد .

اصطلاحا : ما رواه جماعة عن جماعة فى كـــل طبقـــة مـــن طبقات السند تحيل العادة تواطؤهم وتوافقهم على الكذب واستندوا إلـــى أمر محسوس .

٢- شـــروطـــه :

شروط الحديث المتواتر أربعة ، هى :

- كثرة العدد .
- وجود هذه الكثرة من ابتداء السند إلى منتهاه .
- إحالة العادة تواطؤهم على الكذب .
- أن يكون مستند نقلته الأمر المحسوس .

٣- أنـــواعـــه (لفظى ، معنوى) [٢].

---

[١] سورة المؤمنون ، الآية ٤٤.

[٢] مقدمة مسلم ، باب التحذير من الكذب على رســول الله ﷺ ح٤ ، ٥ ، مسـلم جـــ١ ص١٠ ، البخارى ١١٠/٢ ، ابن حبـان ٢١٤/١ ، المستدرك علـى الصحيحين ١٤٩/١، الترمذى ٣٥/٥ ، الدارمى ٨٧/١.

أ – المتواتر اللفظى :

تعريفه : ما تواتر لفظه دون معناه .

مثاله: حديث " **من كذب علىّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار** "[٣].

ب- المتواتر المعنوى :

تعريفه : هو ما تواتر معناه دون لفظه .

مثاله: أحاديث رفع اليدين فى الدعاء .

٤- هل يشترط للتواتر عدد معين ؟

مختلف فى ذلك على قولين :

- **القول الأول:** اشترط عدد معين : فقيل **أربعة** ، وقيل **خمسة**، وقيل **سبعة** ، وقيل **اثنا عشر** ، وقيل **أربعون**، وقيل **سبعون**، وقيل **ثلاثمائة وبضعة عشر**، وقيل غير ذلك .

---

[٣] روى الحديث من طرق عديدة ، منها ما أخرجه البخارى فى صحيحه : كتاب العلم: باب إثم من كذب على النبى ﷺ ، وكتاب الأدب : باب من سمى بأسماء الأنبياء ، ومسلم فى صحيحه : المقدمة : باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ، وأبو داود فى سننه : كتاب العلم : باب فى التشديد فى الكذب على رسول الله ﷺ والترمذى فى سننه: كتاب العلم ، باب ما جاء فى تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ وباب ما جاء فى الحديث عن بنى إسرائيل ، وكتاب الفتن : باب ٧٠ ، وابن ماجه فى سننه : المقدمة : باب التغليظ فى تعمد الكذب على رسول الله ﷺ ، وأحمد فى مسنده فى مواضيع عديدة. انظر : المنهل الروى فى مختصر علوم الحديث النبوى للإمام أبى عبد الله بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة ت ٧٣٣هـ تحقيق كمال يوسف الحوت . دار الكتب العلمية . بيروت ، لبنان ص٣٩.

- **القول الثانى**: عدم اشتراط عدد معين واشتراط إحالة العادة تواطؤ الرواة على الكذب وهو الصحيح .

٥- أمثلة على الحديث المتواتـــر :

أ – حديث " من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار "[٤].

ب- أحاديث المسح على الخفين [٥].

جـ- أحاديث الشفاعة [٦].

د- أحاديث الحوض [٧].

هـ- أحاديث النهى عن اتخاذ القبور مساجد[٨].

و- أحاديث الدجال[٩].

ز- أحاديث نزول عيسى – عليه السلام-[١٠].

---

[٤] مسلم ، جـ١ ص١٠ ، البخارى ٤٣٤/١ ، ابن حبان ٢١٤/١ ، المستدرك على الصحيحين ١٤٩/١ ، الترمذى ٣٥/٥ ، الدارمى ٨٧/١.

[٥] مسلم ٢٧/١ ، البخارى ٧٦/١٥ ، صحيح ابن خزيمة ٩/١ ، صحيح ابن حبان ٢٢٦/٤.

[٦] مسلم ٩٥/١ ، البخارى ٢٢٢/١ ، ابن حبان ٤٤٣/١ ، الترمذى ٦٢٥/٤ ، مسند أبو عوانة ٩٨/١.

[٧] مسلم ٢١٧/١ ، البخارى ٤٥١/١ ، ابن خزيمة ٦/١ ، صحيح ابن حبان ٤٧٣/٧ .

[٨] مسلم ٣٧٥/١ ، ابن خزيمة ٦/٢ ، الدارمى ٣٨٠/١ ، مصنف ابن أبى شيبة ١٥٠/٢

[٩] مسلم ١٥١/١ ، البخارى ٧٩/١ ، ابن خزيمة ٣٥٦/١ ، ابن حبان ٦٦/٣

[١٠] مسلم ٢٢٥٣/٤ ، الترمذى ٥١٠/٤ ، مسند أحمد ٢٤/٣.

حكم الحديث المتواتـــر :

الحديث المتواتر يفيد العلم الضرورى اليقينى الذى يضطر الإنسان إلى التصديق به تصديقا جازما ، فلا يحتاج إلى بحث ونظر ، وذلك كعلمنا بوجود مكة المكرمة ، والمدينة المنورة ، والقاهرة ، ودمشق ، وبغداد ، من غير حاجة إلى بحث .

فالحديث المتواتر قطعى الثبوت دون حاجة إلى البحث عن أحوال رواته[١١].

٦- المصنفات فى الحديث المتواتـــر :

أ – الأزهار المتناثرة فى الأخبار المتواترة للسيوطى.

ب- قطف الأزهار للسيوطى .

جـ- اللآلى المتناثرة فى الأحاديث المتواترة – محمد بن طولون الدمشقى .

د- نظم المتناثر من الحديث المتواتر – محمد بن جعفر الكتانى[١٢].

***

---

[١١] مباحث فى علوم الحديث ، مناع القطان ، ص ٨٦.

[١٢] نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلانى وتيسير مصطلح الحديث للدكتور محمد الطحان ، وتدريب الراوى ، ص٥٣٣ ، ومباحث فى علوم الحديث – مناع القطان ، ص٨٦.



المبحث الرابع

الآحـــاد

﴿ المشهور، العزيز، الغريب "الفرد" ، المتصل ، المرفوع ، المسند ، المسلسل، الاعتبار، التابع ، النسبى ﴾

المبحث الرابع

الآحـــــاد

[المشهور ، العزيز ، الغريب "الفرد" ، المتصل ، المرفوع ، المسند ، المسلسل ، الاعتبار ، التابع ، الموقوف]

١- **تعريفـــه :**

هو الحديث الذى لم تتوفر فيه شروط الحديث المتواتر.

٢- أقسامه: [مشهور – عزيز – غريب]

* **المشهور :**

تعريفه : اسم مفعول من شَهَر الأمر يُشهِرُه شُهره فهو مشـــهور أى أعلنه وأظهره.

اصطلاحا : ما رواه ثلاثة أو أكثر فى كل طبقة من طبقات السند ولم يبلغ حد التوتر[1].

مثاله : حديث " **إن الله لا يقبض العلم انتزاعـــا بنزعـــه مـــن صدور العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لـــم يبــق**

---

(١) أخرجه البخارى فى العلم (١٠٠) " باب كيف يقبض العلم " ، الفتح (١: ١٩٤) ، وفى الاعتصام ، ومسلم فى ٣٦ " كتاب العلم (٥) باب رفع العلم وقبضه ، وظهور الجهل والفتن فى آخر الزمان ح ٦٦٧١ والترمذى فى العلم ٢٦٥٢ باب " ما جاء فى ذهاب العلم " (٥ : ٣١) ، والنسائى فى العلم فى الكبرى على ما جاء فى التحفة (٦: ٣٦١)، وابن ماجه فى المقدمة (٥٢) باب " اجتناب الرأى والقياس " .

عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا ، فسُئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا"[٢]. رواه ثلاثة من الصحابة : ابن عمرو وعائشة وأبو هريرة.

حكمه : قد يكون صحيحا وقد يكون حسنا وقد يكون ضعيفا.

الفرق بين المشهور فى اصطلاح المحدثين والحديث المشتهر على الألسنة :

المشهور : عن أهل الحديث غير المشهور على الألسنة ، فالأول هو الذى رواه ثلاثة أو أكثر فى كل طبقة .

أما **الحديث المشهور على الألسنة** فيختلف عنه اختلافا كليا فهو قد يكون صحيحا أو حسنا أو ضعيفا أو موضوعا أو لا أصل له، وقد يكون مرويا بسند أو بأكثر من سند.

- **العزيز** :

١- **تعريفه** :

لغة : من عزّ يَعِزّ إذا قل بحيث لا يكاد يوجد أو من عز يَعَزّ إذا قوى واشتد . قال تعالى ﴿ **فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ** ﴾[٣] أى قوينا[٤].

---

[٢] مباحث فى علوم الحديث ، مناع القطان ، ص ٨٧ ، وقال : أخرجه البخارى ومسلم والترمذى .

[٣] سورة يس ، الآية ١٤.

[٤] لمحات فى أصول الحديث والبلاغة النبوية .. محمد أديب صالح ، ص ٢٩٢ ، شرح نخبة الفكر مع لقط الدرر ، ص ص ٣٤ ، ٣٥ ، وانظر ما جاء فى نيل الأمانى:ص٤٢.

اصطلاحـــا : [فيه قولان] :

- الأول : هو الذى يكون فى طبقة من طبقات سنده راويان فقط.
- الثانى: هو ما لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين وهو الصحيح.

٢-مثالـــه :

حديث : " **لايؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده**"

رواه اثنان من الصحابة : أنس وأبو هريرة ، ورواه عن أنـــس اثنان : قتادة وعبد العزيز بن صهيب ، ورواه عن قتادة اثنان: شـــعبة وسعيد، ورواه عن عبد العزيز بن صهيب اثنان : إسماعيل بـــن عليـــه وعبد الوراث بن سعيد ، ورواه عن كل منهما جماعة[٥].

٣- حكمـــه :

قد يكون صحيحا وقد يكون حسناً وقد يكون ضعيفا .

- **الغريـــب** : [الحديث الفـــرد]

١- تعريفـــه :

لغـــة : هو المنفرد أو البعيد عن أقاربـــه .

اصطلاحا : ما تفرد به راوٍ واحد فى أى طبقة من طبقات السند.

٢- مثـــاله :

حديث " **إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى** "[٦].

---

[٥] شرح نخبة الفكر ، ص ص ٣٦ ، ٣٧ .

[٦] البخارى ٢٣/١ ، ابن حبان ١١٣/٢ ، السنن الصغرى للبيهقى ٢٠/١.

لم يروه عن النبى ﷺ إلا عمر بن الخطاب ، ولم يروه عن عمر إلا علقمة بن وقاص الليثى ، ولم يروه عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم التيمى ولم يروه عن محمد إلا يحيى بن سعيد الأنصارى[٧].

٣- حكمه :

قد يكون صحيحا ، وقد يكون حسنا ، وقد يكون ضعيفا .

• **المتصل :**

هناك أنواع من الحديث يشترك فيها الصحيح والحسن والضعيف[٨] ، ذلك لأن كل واحد من هذه الأنواع يحكم عليها حسب

---

[٧] رواه **البخارى** فى الإيمان (٥٤) باب " ما جاء إن الأعمال بالنية والحسبة " الفتح (١: ١٣٥) ، وفى النكاح وفى المناقب وفى ترك الحبل وفى بدء الوحى وفى العتق وفى النذور والإيمان . **ومسلم** ٢١ " كتاب الجهاد ١٨ باب قوله " إنما الأعمال بالنية وإنما لامرئ ما نوى . فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله ، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه " حديث رقم ٤٨٤٤ ، ٤٨٤٥ ، ورواه **أبو داود** فى الطلاق ٢٢٠١ ، باب فيما عنى به الطلاق والنيات (٢: ٢٦٢) ، ورواه **الترمذى** فى الجهاد (١٦٤٧) باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا (٤ : ١٧٩) ، ورواه **النسائى** فى مواضع من المجتبى ، فى الأيمان والنذور (٧ : ١٣) " باب النية فى اليمين وفى الطهارة (١ : ٥٨) " باب النية فى الوضوء " وفى الطلاق (٦ : ١٥٨) " باب الكلام إذا قصد به فيما يحتمله معناه" ورواه فى الرقائق(فى الكبرى) على ما ذكره المزى فى تحفة الأشراف (٨: ٩٢) ورواه **ابن ماجه** فى الزهد (٤٢٢٧) " باب النية " (٢ : ١٤١٣).

[٨] قواعد التحديث للقاسمى ، ص ١٢٣ ، لمحات فى أصول الحديث والبلاغة النبوية محمد أديب صالح ، ص ٢٧٤.

الشرائط التى استوفاها ، فهو (صحيح) عند استيفاء شرائط الصحيـــح ، وهو (حسن) عند خفة الضبط عند الراوى ، وهو (ضعيف) حين ينزل حتى عن شرائط الحسن ، **ومن هذه الأنواع** : المرفوع ، الموقـــوف ، المقطوع ، المسند ، المتصل ، المعلّق ، الفرد ، الغريـــب ، العزيـــز ، المشهور، المتابع ، الشاهد ، المدرج ، المسلسل ... إلخ .

ويكون الحديث عن الحديث المرفوع والموقوف والمقطوع عنـد عرض الحديث باعتبار منتهى السند على النحو التالى :

الحديث باعتبار منتهى السند ينقسم إلى ثلاثة أقسام:
[مرفوع، موقوف ، مقطوع].
- الحديث المرفوع : [تعريفه – مثاله – حكمه – المسند]
١- **تعريفه** :

- **لغة** : اسم مفعول من رفع الشيء يرفعه رفعا فـــهو مرفـــوع والرفع ضد الوضع .
- **اصطلاحا** : فيه قولان :

- ما أضيف إلى النبى ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفـــة سواء كان الإسناد إليه متصلاً أو منقطعا وسواء أضافه إليـــه صحابى أو تابعى أو من بعدهما وهو الصحيح .
- المرفوع ما أخبر فيه الصحابى عن قـــول الرســـول ﷺ أو فعله.

٢- مثاله :

الحديث المرفوع ، نوعان : [مرفوع بإسناد متصل ، ومرفوع بإسناد منقطع] .

- المرفوع بإسناد متصل :

قال البخارى فى الأدب المفرد . حدثنا الحميدى قال حدثنا ابن عيينة ، قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عُمر قال: قال النبى ﷺ : " **لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا** " [٩].

- المرفوع بإسناد منقطع :

قال ابن ماجه حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا وكيع عن القاسم ابن الفضل الحدانى عن أبى بكر عن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ: "**الحج جهاد كل ضعيف** " اسناده منقطع لأن أبا جعفر واسمه محمد بن على بن الحسين لم يسمع من أم سلمة.

- **المسند :**

- لغة : اسم مفعول من الإسناد ، أسند الشيء يسنده إسنادا فهو مسند أى جعله يستند إلى جدار أو غيره . وأسند الكلام أى أضافه ونسبه إلى قائله .

---

[٩] تفرد به مسلم فى ٢٧ " كتاب السلام " ٢٢ باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذى سبق إليه - حديث ٥٥٧٩ .

- اصطلاحا : فيه ثلاثة أقوال :

١-هو الذى اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه . وهو قول الخطيب البغدادى (١٠). ورده العراقى بقوله : وكلام أهل الحديث يأباه.

٢- هو المرفوع إلى النبى ﷺ خاصة ، وهو قول ابن عبد البر ورده الحافظ ابن حجر بقوله : ولا قائل به .

٣- هو ما اتصل سنده مرفوعا إلى النبى ﷺ وهو قول أكثر المحدثين منهم الحاكم وابن دقيق العيد وأبو عمرو الدانى والمحب الطبرى وابن الأثير والسيوطى وهو الصحيح.

شروطه :

لا يكون موقوفا ولا مرسلا ولا منقطعا ولا معضلا ولا فى روايته مدلس .

مثاله :

قال البخارى : حدثنا عبد الوارث ، قال حدثنا يحيى ، قال حدثنى أبو سلمة ، قال حدثنى بُسر بن سعيد ، قال حدثنى زيد بن خالد

---

(١٠) مقدمة ابن الصلاح فى علم الحديث للإمام المحدث الحافظ أبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى المعروف بابن الصلاح ، ت٦٤٢هـ ١٢٤٤م ، ص ٢١ مكتبة المتنبى ؛ القاهرة.

أن رسول الله ﷺ قال : " **من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا فى سبيل الله بخير فقد غزا** "[١١].

- **المسلسل** [١٢].

١- تعريفه :

- **لغة:** هو اتصال الشيء بعضه ببعض.
- **اصطلاحا :** هو تتابع رجال الإسناد على صفة أو حالة للرواة تارة وللرواية تارة أخرى .

---

[١١] رواه **البخارى** فى الجهد (٢٨٤٣) باب " فضل من جهز غازيا " أو خلفه بخير ، الفتح (٦ :٤٩)،ورواه **مسلم** ٢١ فى " كتاب الجهاد " ١١ باب فضل إعانة الغازى فى سبيل الله بمركوب وغيره ، وخلافته فى أهله بخير ح ٤٨١٩ ، ٤٨٢٠، ورواه **أبو داود** فى الجهاد (٢٥٠٩ ، " باب ما يجزئ من الغزو " (٣ : ١٢) ،ورواه **الترمذى** فى الجهاد (١٦٢٨ ، ١٦٣١) ، باب ما جاء فى فضل من جهز غازيا (٤: ١٦٩ ، ١٧٠)،ورواه **النسائى** فى الجهاد (٦ : ٤٦) باب " فضل من جهز غازيا " .

[١٢] انظر نزهة النظر لابن حجر ص ٧٦ ، ومعرفة علوم الحديث للنيسابورى ص ٢٩ ، ومقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث ص١٣٨ ، وتيسير مصطلح الحديث للطحان ، ص١٨٥ ، ومباحث فى علوم الحديث لمناع القطان ، ص ١٥٦ ، المنهل الروى فى مختصر علوم الحديث النبوى للإمام بدر الدين بن جماعة ، ص ٦٤ وإرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ﷺ للنووى ص ١٨٣ .. إلى غير ذلك من مراجع.

٢- أقسامــه :

أ – المسلسل بأحوال الرواة :

مثاله : حديث أنس مرفوعا " لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتــى يؤمن بالقدر خيره وشره وحُلْوه ومُرِّه . قال : " وقبض رســول الله ﷺ على لحيته وقال : " **آمنت بالقدر** " [١٣].

وهذا الحديث تسلسل بقبض كل واحد من رواته على لحيته مــع قول "آمنت بالقدر "

ب – المسلسل بصفات الرواة :

الحديث المسلسل بالفقهاء أخرجه البخارى من طريق حماد بــن زيد حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعا " البَيِّعان بالخيار ما لــم يتفرقا أو يقول أحدهما لصاحبه اختر "[١٤].

---

[١٣] أخرجه الحاكم النيسابورى فى كتاب معرفة علوم الحديث ، ص ص ٣١ ، ٣٢ ، ط. دار الكتاب العلمية ، بيروت ، لبنان .

[١٤] رواه **البخارى** فى البيوع (٢٠٧٩) باب " إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا " الفتــح (٤ : ٣٠٩) **ورواه فى أماكن أخرى فى البيوع** ، ورواه **مســلم** فــى ١٢ كتــاب البيوع ١١ باب الصدق فى البيع والبيان ح ٣٧٨٤ ، ٣٧٨٥ ، ورواه **أبو داود** فــى البيوع (٣٤٥٩) باب " فى خيار المتبايعين " (٣ : ٢٧٣) ، ورواه **الــترمذى** فــى البيوع (١٢٤٦) باب " ما جاء فى البيعين بالخيار مــا لــم يتفرقــا " (٣ : ٥٤٨) ، **والنسائى** فى البيوع (٧ . ٢٤٤) باب ما يجب على التجار من التوقية فى مبايعتهم " (٧: ٢٤٧) باب " وجوب الخيار للمتبايعين " وفى الشروط فى الكبرى على ما جاء فى التحفة (٣ : ٧٥) .

جـ- المسلسل بصفات الرواية :

كالمسلسل بالسماع يقول فيه كل راوٍ سمعت فلانا يقول سمعت فلانا يقول سمعت فلانا إلى آخر السند ، وكالمسلسل بالتحديث أو الإخبار.

٣- الكتب المصنفة فى هذا النوع :

- المسلسلات لإسماعيل التميمى.
- الأحاديث المسلسلة لمحمد بن عبد الواحد المقدسى.
- المسلسلات الكبرى للسيوطى .
- جياد المسلسلات للسيوطى .

• **الاعتبــار :**

الاعتبار والمتابعات والشواهد يرد الحديث عنها عند مناقشة الحديث باعتبار وصوله .

وفيما يلى عرض للمادة العلمية التى تتعلق بها .

١- الاعتبار :

هو تتبع طرق الحديث الذى ظن أنه تفرد به راويه ليعلم هل له تابع أو شاهد أم لا ؟

٢- المتابعة : [تعريفها – أقسامها]

أ – **تعريف المتابعة :**

هى أن يوافق راوى الحديث على ما رواه من قِبَل راوٍ واحد أو أكثر عن شيخه أو عمن فوقه .

ب- أقسامها : [تامة – قاصرة]

- تامة : وهى التى تحصل للراوى نفسه بأن يروى حديثه راوٍ آخر عن شيخه .
- قاصرة : هى التى تحصل لشيخ الراوى بأن يروى الـراوى الآخر الحديث عن شيخ شيخه وكذلك تحصل لمن فوق شـيخ الراوى .

٣- الشاهد :

هو أن يُروى حديث آخر إما بلفظه ومعناه أو بمعناه فقط عـــن صحابى آخر .

٤- مثال توضيحى :

يروى حماد بن سلمة حديثا عن **أيوب** عن ابن سيرين عن أبـــى هريرة عن النبى ﷺ فينظر هل رواه ثقة غير أيوب عن ابن سيرين فإن لم يوجد ثقة فغير ابن سيرين عن أبى هريرة فإن لم يوجد فصحابى غير أبى هريرة عن النبى ﷺ . فهذا التتبع والنظر والتفتيش يسمى **اعتبارا.**

- **التابـــع :**

أما المتابعة التامة : فهى أن يرويه غير حماد عن أيوب، وأمـــا المتابعة القاصرة فهى أن يرويه غير أيوب عن ابن سيرين أو غير ابــن سيرين عن أبى هريرة أو صحابى آخر غير أبى هريرة عن النبى ﷺ.

مثال يشمل

- المتابعة التامة و
- المتابعة القاصرة و
- الشاهد باللفظ و
- الشاهد بالمعنى .

ما رواه الشافعى فى الأم عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعا " **الشهر تسع وعشرون** "[١٥].

لكن وجدنا للشافعى متابعا وهو عبد الله بن مسلمة القعنبى ، كذلك أخرجه البخارى عن مالك . وهذه تامة .

ووجدنا له متابعة قاصرة فى صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده ابن عمر بلفظ " فكملوا ثلاثين" وفى صحيح مسلم من رواية عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ " فاقدروا ثلاثين " ووجدنا له شاهدا باللفظ رواه النسائى من رواية محمد بن جبير عن ابن عباس مرفوعا . ووجدنا له شاهدا بالمعنى رواه البخارى من رواية محمد بن زياد عن أبى هريرة بلفظ فأكملوا عدة شعبان ثلاثين .

---

(١٥) الشهر تسع وعشرون ، فإذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فافطروا فإن غُمّ عليكم فاقدروا له . لم يروه من أصحاب الكتب الستة سوى مسلم ، فى ٦ كتاب الصيام[٢] باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ح ٢٤٦٤.

• **الموقــوف:**

١- تعريفـــه :

- **لغة** : اسم مفعول من الوقف .

- **اصطلاحا** : هو ما أضيف إلى الصحابى من قـــول أو فعـــل سواء كان الإسناد إليه متصلا أو منقطعا .

٢- مثـــاله :

أ - بإسناد متصل :

قال البخارى : حدثنا عبد الله بن موسى عن معروف بن خربوذ عن أبى الطفيل عن على قال : **حدثوا الناس بما يعرفون أتحبـــون أن يكذب الله ورسوله .**

ب- بإسناد منقطع :

قال أحمد فى كتاب الأشربة : حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنـــا شعبة عن عبد الله بن أبى السفر عن الشعبى عن عمر قال : **الخمر من خمسة : من الزبيب والتمر والشعيروالبرّ والعسل .**

٣- حكمـــه :

قد يكون صحيحا ، وقد يكون حسنا ، وقد يكون ضعيفا .

٤- مسائل تتعلق بالموقوف :

• قول الصحابى كنا نفعل كذا أو كنا نقول كذا : اختلف فيـــه هل هو موقوف أو مرفوع على ثلاثة أقوال :

- الأول : هو مرفوع سواء أضافه إلى زمن النبـي ﷺ أم لـم يضفه . وهو قول العراقى وابن الصباغ ومحمد بن الخطيب البكرى.

- الثانى : هو موقوف أضافه إلى زمن النبى ﷺ أم لم يضفـه وهو قول أبى بكر الإسماعيلى.

- الثالث : إن أضافه إلى زمن النبى ﷺ فهو مرفوع وإن لـم يضفه فهو موقوف ، وهو قول الخطيـب وابـن الصـلاح والحاكم والنووى والرازى والشيرازى وهو الصحيح.

- قول الصحابى أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا أو من السنة كذا " اختلف فيه هل هو موقوف أو مرفوع على قولين :

أ – له حكم الرفع وهو قول جمهور المحدثين وأكثر الأصوليين منهم الخطيب والنووى وابن الصلاح والشـيرازى وابـن قدامة ونسبه إلى الأكثرين وهو الصحيح .

ب– هو موقوف وهو قول الإسماعيلى والصيرفى وابن حزم.

ومثاله: قال أنس : " **من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا** "[١٦].

---

[١٦] البخارى ، ومسلم .

• تفسير الصحابى لكتاب الله :

أ – إذا كان مضافا إلى رسول الله ﷺ فله حكم الرفع .

ب– إذا لم يكن مضافا إلى النبى ﷺ فهو موقوف .

***



المبحث الخامس

الأفــراد

﴿ المطلق ، النسبى ﴾

المبحث الخامس

الأفـــراد (المطلق ، النسبى)

الأفـــراد : جمع فرد

أ – **تعريفـــه** : هو **الحديث** الذى تفرد به راويه .

ب– أقسامه : (**فـــرد مطلق** ، فرد نسبى)

* **فـــرد مطلق** :

تعريفه : هو ما كانت **الغرابة** أو التفرد فى أصل سنده ، وأصل السند هو طرفه الذى فيه **الصحابى**.

مثاله :

١–حديث نهى النبى ﷺ **عن بيع الولاء وعن** هبته[1]. تفرد بـــه عبد الله بن دينار **عن** ابن عمر . وقال الحافظ ابن حجـــر: وقد يتفرد به راوٍ **عن** ذلك المتفرد كحديث " **الإيمان بضـــع** وسبعون[2] **شعبة أفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطـــة**

---

(١) لم يروه من أصحاب الكتب الستة سوى مسلم " كتاب العتق فى باب النهى عن بيـــع الولاء وهبته ، ح ٣٧١٦.

(٢) أخرجه البخارى فى الإيمان (٩) **باب** " أمور الإيمان " الفتح (١: ٥١) ومســـلم فـــى الإيمان(١) (١٣) باب " شعب الإيمـــان" ح ١٥١ ، ١٥٢ ، وأبـــو داود فـــى السنن (٤٦٧٦) باب " فى رد الإرجاء " (٤ : ٢١٩) ، والترمذى فى الإيمان (٢٦١٤) باب " ما جاء فى استكمال الإيمان" ، **وابن** ماجه فى المقدمـــة (٥٧) بـــاب " فـــى الإيمـــان (١: ٢٢).

الأذى عن الطريق"- فقد تفرد به صالح عن أبـــى هريـــرة وتفرد به عبد الله بن دينار عن أبى صالح ، وقـــد يســـتمر التفرد فى جميع رواته أو أكثر . وفى مسند البزار والمعجم الأوسط للطبراني أمثلة كثيرة[٣].

٢- حديث " **إنما الأعمال بالنيات** " تفرد به عمر بن الخطـــاب بروايته عن النبى ﷺ ، ثم علقمة عنه ، ثـــم محمـــد بـــن إبراهيم التيمى عن علقمة ، ثم عنـــه يحيـــى بـــن ســـعيد الأنصارى[٤].

* **فرد نسبى** :

تعريفه : هو ما كانت الغرابة أو التفرد فى أثناء سنده.

مثاله: حديث مالك عن الزهرى عن أنس أن النبى ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر[٥] . تفرد به مالك عن الزهرى.

---

[٣] شرح النخبة ، ص ص ٤٣ ، ٤٤ ، لمحات فى أصول الحديث والبلاغـــة النبويـــة ، محمد أديب صالح ، ص ٢٨٧.

[٤] قال الحافظ ابن كثير : ثم تواتر عن يحيى بن سعيد هذا ، فيقال : إنه رواه عنه فـــوق مائتين ، وقيل : أزيد – لمحات فى أصول الحديث والبلاغة النبوية ، محمـــد أديـــب صالح ، ص٢٥٦.

[٥] رواه البخارى فى جزاء الصيد (١٨٤٦) باب " دخول الحرم ومكة بغير إحرام" الفتـــح (٤: ٥٩) ، ورواه مسلم فى ٧ كتاب الحج (٨٤) باب جواز دخول مكة بغير إحـــرام ح(٣٢٥١) ورواه فى اللباس.

شروط الفرد النسبى وأحواله :

١- أن يكون مقيدا بالثقـة :

مثاله : حديث ابى واقد أن النبى ﷺ كان يقـرأ فـى الأضحـى والفطر﴿ق﴾ و ﴿اقتربت الساعة﴾ . تفرد به ضمرة بن سعيد عن عبيـد الله بن عبد الله عن أبى واقد ، ولم يروه أحد من الثقات غيره[٦].

٢- أن يكون مقيدا بأهل بلد مخصوص:

مثال: الحديث الذى رواه أبو داود عن الطيالسى عن همام عـن قتادة عن أبى نضرة عن أبى سعيد قال: " أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتـاب وما تيسر ".

قال الحاكم : تفرد بذكر الأمر فيه أهل البصرة من أول الإسـناد إلى آخره[٧].

٣- أن يكون مقيدا بقصره على راوٍ مخصوص :

مثاله : حديث سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه بكـر ابن وائل عن الزهرى عن أنس أن النبى ﷺ "**أَوْلَمَ على صفية بسـويق**

---

[٦] شرح معانى الآثار للطحاوى ٤١٣/١.

[٧] معرفة علوم الحديث للإمام الحاكم أبى عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ النيسـابورى ص٩٧ ط دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنـان ، ابـن حبـان ٢٩٢/٥ ، أبـو داود ٢١٦/١، مسند أحمد ٣/٣.

وتمر" أبو داود ، الترمذى ، النسائى ، ابن ماجه . لم يروه عن بكر إلا وائل ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة[٨].

المصنفات فى الغرائب والأفــراد :

١- كتاب أطراف الغرائب والأفــراد – محمــد بــن طــاهر المقدسى.

٢- الأفراد للدارقطنى .

٣- الأحاديث الصحاح والغرائب ليوسف بن عبــد الرحمــن المزى الشافعى.

***

[٨] مسند الحميدى ، ٢/٥٠٠.



المبحث السادس

﴿ المعنعن ، المؤنن ﴾

المبحث السادس

المعنعن والمؤنن

المعنعن : هو الذى يقول فيه الراوى : عن فلان عن فلان من غير بيان التحديث أو الإخبار أو السماع. والمصدر الجعلى منه "العنعنة" ، مثل " الحوقلة " من حوقل : قال لا حول ولا قوة إلا بالله[1].

حكم الحديث المعنعن :

أ – له حكم الحديث المتصل إذا توفر للراوى شرطان ، هما : [السلامة من التدليس ، وثبوت اللقى بينه وبين من روى عنه بالعنعنة][2].

وثبوت اللقاء بين الراوى والمروى عنه هو مذهب على بن المدينى والبخارى . وقيل أن البخارى لم يشترط ثبوت اللقاء فى أصل صحة الحديث وإنما التزمه فى جامعه، وقد رد الإمام مسلم –رحمه الله– هذا الشرط واكتفى بثبوت كونهما فى عصر واحد. ولم يرتضِ ابن الصلاح ذلك من مسلم حيث قال " وفيما قاله مسلم

---

[1] لمحات فى أصول الحديث والبلاغة النبوية . محمد أديب صالح .

[2] علوم الحديث ، ص ص ٦٧ –٦٨ ، وانظر " ألفية العراقى مع التبصرة والتذكرة (١٦٣/١).

نظر وقد قيل إن القول الذى رده مسلم هو الذى عليه أئمة هذا العلم على بن المدينى والبخارى .. وغيرهما ".

وجاء الإمام النووى ليقول من بعد : " وهذا الذى صار إليه مسلم أنكره المحققون وقالوا : هذا الذى صار إليه ضعيف ، والذى رده هو المختار الصحيح الذى عليه أئمة هذا الفن[٣].

ب- ذهب البعض إلى أن الحديث المعنعن لا يصلح للاحتجاج به لاحتمال الانقطاع حتى يتبين اتصاله من طريق آخر يظهر معه أن الراوى قد سمع ممن عنعن عنه . غير أن الإمام النووى[٤]. قد أوضح أن هذا المذهب مردود بإجماع السلف.

وقد ذهب بعض المتأخرين إلى أبعد مما ذهب إليه الجمهور فاشترط القابسى أن يكون الراوى قد أدرك من عنعن إدراكا بيّنا.

وزاد ***أبو المظفر السمعانى*** الفقيه الشافعى فاشترط طول الصحبة بينهما . واشترط ***أبو عمر الدالى*** المقرئ معرفته بالرواية عنه[٥].

---

[٣] علوم الحديث ، ص ٧٢.

[٤] صحيح مسلم بشرح النووى ،١٢٨/١.

[٥] علوم الحديث ، ص ٧٢.

المؤنن : هو الحديث (الذى يقال فى إسناده : حدثنا فـــلان أن فلانا قال كذا) . كقول مالك : حدثنا الزهرى أن ابن المســيب حدثــه بكذا.

وقد روى عن الإمام مالك أنه كان يرى " عـــن فــلان " و "أن فلانا" سواء .

وقد ذهب الإمام أحمد بن حنبل ويعقوب بن شـيبة وأبــو بكــر البرد يجى إلى أن الحديث المؤنن محمول على الانقطاع حتى يتبيــن السماع فى ذلك الخبر بصيغته من جهة أخرى .

***



المبحث السابع

الحديث الضعيف وتفريعاته

المبحث السابع

الحديث الضعيف وتفريعاتـــه

كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح الستة ، وهـــى [الاتصال ، العدالة ، الضبط ، المتابعة فىالمستور، عدم الشذوذ ، عدم العلة] [١]، ولا صفات الحديث الحسن فهو حديث ضعيف[٢] ، وأطنـــب أبو حاتم بن حبان البستى فى تقسيمه فبلغ به خمسين قسما إلا واحدا[٣].

ومن أسماء هذه الأقسام : الموضوع ، والمقلـــوب ، والشـــاذ ، والمعلل، والمضطرب ، والمرسل ، والمنقطع ، والمعضل .

وفيما يلى شروط الحديث الصحيح :

١-اتصال السند : بسماع كل واحد من رواته ممن فوقه .

٢- عدالة الرواة : والعدل هو من له ملكه تحمله على ملازمـة التقوى والمروءة .

٣- ضبط الرواة ، والضبط نوعان :

---

(١) تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى لخاتمة الحفاظ :جلال الدين عبد الرحمن بـــن أبى بكر السيوطى ، المجلد الأول ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ص ١٧٩.

(٢) مقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث تصنيف الإمام المحدث الحافظ أبى عمرو عثمان ابن عبد الرحمن الشهرزورى المعروف بابن الصلاح ، ص ٢٠.

(٣) مفاتيح القارى لأبواب فتح البارى بشرح صحيح البخارى – طه بن عبد الرءوف سـعد (أبو محمد) دار الغد العربى طـ١ ٢٠٠١ ص ١٠٤.

- ضبط صدر : وهو أن يسمع الراوى الحديث من الشيخ ثـــم يحفظه فى صدره ويستحضره متى شاء.
- ضبط كتاب : هو أن يسمع الراوى الحديث من الشيخ ثـــم يكتبه فى كتاب عنده ويصونه من التحريف والتبديل.

٤- الخلو من الشذوذ : بأن لا يخالف الثقة من هو أوثق منـــه من الرواة .

٥- الخلو من العلة : وهى سبب يطرأ على الحديث فيقدح فـــى صحته ، مع أن الظاهر السلامة منها .

أمـــا شروط الحديث الحســـن ، فهى :

١- اتصال السند .

٢- عدالة الرواة .

٣- ضبط الرواة : والمراد أن يكون ضبطه أقل مـــن ضبـــط راوى الصحيح .

٤- الخلو من الشذوذ والعلة

والحديث الضعيف اصطلاحا : هو ما لم يجمع صفة الحسن بفقد شرط من شروطه [٤].

[٤] مبحث فى علوم الحديث - مناع القطان- الناشر : مكتبـــة وهبـــة ط١ ١٤٠٨هـــ- ١٩٨٧م، ص١٠٢.

والحديث الضعيف على ذلك هو – كما سبق القول – كل حديث لم تجتمع فيه شروط الصحيح ولا شروط الحسن المتقدم ذكرها[٥]. وتتفاوت درجاته فى الضعف ، بحسب بعده من شروط الصحة ، كما تتفاوت درجات الصحيح بحسب تمكنه منها . وقسمة أبو حاتم – وسبق ذكره– إلى قريب من خمسين قسما وكلها داخلة فى الضابط الذى ذكرناه. وسبيل البسط فى أقسامه أن يجعل ما عدمت فيه صفة معينة قسما ، وما عدمت فيه هى وأخرى قسما ثانيا ، وما عدمتا فيه وثالثة قسما ثالثا ، ثم كذلك إلى آخرها . ثم تعين صفة من الصفات التى قرنها مع الأولى فيجعل ماعدمت فيه وحدها قسما وما عدمت فيه هى وأخرى بعينها غير الأولى قسما، ثم كذلك على ما تقدم [٦].

مثاله :

- المنقطع فقط قسم ،
- والمنقطع الشاذ قسم ثان،
- والمنقطع الشاذ المرسل قسم ثالث ،
- والمنقطع الشاذ المرسل المضطرب قسم رابع ،
- ثم كذلك إلى آخر الصفات ، ثم نعود فنقول :

---

[٥] المنهل الروى فى مختصر علوم الحديث النبوى – للإمام أبى عبد الله بدر الدين محمد ابن إبراهيم بن جماعة – دار الكتب العلمية– بيروت – لبنان ، ص ٤٦.

[٦] علوم الحديث ، ص ص ٤١ –٤٢ ، تدريب الراوى ١/١٧٩–١٨٠.

- الشاذ فقط قسم خامس مثلا ،
- والشاذ المرسل قسم سادس ،
- والشاذ المرسل المضطرب قسم سابع . ثم نقول[٧] ،
- المرسل فقط قسم ثامن ،
- والمرسل المضطرب قسم تاسع ،
- والمرسل المضطرب المعضل قسم عاشر .. وكذا أبدا إلـــى آخرها .

فـــرع على أنواع الضعيف :

إذا رأيت حديثا بإسناد ضعيف فلك أن تقول[٨] : " هذا ضعيف" ، وتعنى أنه بذلك الإسناد ضعيف ،وليس لك أن تقول " **ضعيف** " ، وتعنى ضعف المتن لمجرد ضعف ذلك الإسناد، فقد يكون مرويا بإسناد آخـــر صحيح يثبت بمثله ، بل يتوقف جوازُ ذلك على حكم أحد أئمة الحديـــث بأنه لم يرو بإسنادٍ يثبت ، أو بأنه حديث ضعيف ، أو نحو هذا مفســـرا وجه ضعفه . ا.هـــ.

ويجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل فى الأسانيد وروايـــة ما سوى الموضوع من أنواع الضعيف من غير اهتمام ببيان ضعفـــها،

---

[٧] ابن جماعة فى المنهل الروى فى مختصر علوم الحديث النبوى ،ص٤٧.

[٨] إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ﷺ للإمام محيى السنة أبى زكريـــا يحيى بن شرف النووى – ص ١٠٧.

ويجوز العمل بها فيما سوى صفات الله وأحكام الشـــرع مـــن الحـــلال والحرام .. وغيرهما .وذلك كالمواعظ والقصص ، وفضائل الأعمـــال، وسائر فنون الترغيب والترهيب ، وما لا تعلق له بالأحكام والعقائد .

ومذهب الجمهور ومنهم الأئمة الأربعة استحباب العمل بـالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال بشروط ثلاثة ، هى :

١-أن يكون الضعف غير شديد ، فإذا كان شديدا ككون الراوى كذابا أو فاحش الغلط أى الغالب علّى حديثه الغلـــط ، فـــلا يُعمل به.

٢- أن يندرج الحديث الضعيف تحت أصل شرعى معمول بـــه من أصول الشريعة العامة .

٣- أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته ، بل يعتقد الاحتياط [٩].

وإذا أردت رواية الحديث الضعيف بغير إسناد فلا تقـــل فيـــه : "قال رسول الله ﷺ كذا " وما أشبهه من الألفاظ الجازمة ، وإنما تقـــول: "رُوى عن رسول الله ﷺ كذا ،أو بلغنا عنه كذا أو ورد عنـــه أو جـــاء عنه ، أو نُقِل عنه أو روى بعضهم " وما أشبهه . وهذا الحكم فيما تشك فى صحته ، وإنما تقول : " قال رسول الله ﷺ " فيما ظهر صحته[١٠].

---

[٩] انظر التوسع فى هذه المسألة وإزاحة الشبهات عنه فى منهج النقد فى علوم الحديـــث: نور الدين عتر، ط دمشق ، دار الفكر ، ص ص ٢٩١ ، ٢٩٦.

[١٠] إرشاد طلاب الحق إلى معرفة سنن خير الخلائق ﷺ للنووى ،ص ١٠٨.

هذا ما درج عليه المتأخرون ،لكن المتقدمين كانوا يتساهلون في ذلك ، لظهور أمر الأسانيد في عصرهم . لذلـــك نجـــد فـــي معلقـــات البخاري الصحيحة ما يعلقه بـــ " رُوِي" ونحوها . ويقع في كتب غـــير المحدثين كالفقه والتفسير التعبير بصيغة الجزم فـــي روايـــة أحـــاديث ضعيفه ، كما يقع عكسه . فلينتبه.

تفاوت الضعيف :

يتفاوت الضعيف حسب شدة ضعـــف رواتـــه وخفتـــه ، فمنـــه الضعيف، ومنه الضعيف جدا ،ومنه الواهي ، ومنه المنكـــر ، وشـــر أنواعه الموضوع .

وكما ذكر العلماء في الحديث الصحيح ما يسمى بأصح الأسانيد، فقد ذكروا في بحث الضعيف ما يسمى **بأوهى الأسانيد** بالنسبة إلـــى بعض الصحابة، وبعض الجهات والبلدان ،ومن أمثلة ذلك :

١-أوهى الأسانيد بالنسبة إلى **أبي بكر الصديق** -رضـــي الله عنه- صدقة بن موسى الدقيقي ، عن فرقد السنجي ، عـــن مرة الطيب ، عن أبي بكر .

٢- وأوهى الأسانيد عن **ابن عباس** -رضي الله عنه- السـدي الصغير محمد بن مروان ، عن الكلبي ،عن ابن صـــالح ،

عن ابن عباس ، قال الحافظ ابن حجر : " هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب ".

٣- وأوهى الأسانيد عن **أبى هريرة** السرى بن إســـماعيل ، عن داود بن يزيد الأودى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة.

٤-وأوهى أسانيد **الشاميين** : محمد بن قيس المصلوب ، عن عبيد الله بن زحر ، عن على بن يزيد ، عن القاسم ،عـــن أبى أمامة.

٥-وأوهى أسانيد **أهل البيت** : عمرو بن شـــمر عــن جـــابر الجعفى عن الحارث الأعور عن على رضـــى الله تعـــالى عنه.

٦-وأوهى أسانيد **العمريين** محمد بن عبد الله بن القاسم بـــن عمر بن حفص بن عاصم عن أبيه عن جده ، فإن الثلاثـــة لا يحتج بهم .

٧-وأوهى أسانيد **عائشة** : نسخة عند البصريين عن الحـــارث ابن شبل عن أم النعمان عنها.

٨- وأوهى أسانيد **ابن مسعود** : شريك عن أبى فزارة عن أبى زيد عنه .

٩-وأوهي أسانيد **أنس** : داود بن المحبر عن قحذ عن أبيــــه عن أبان عن أبى عياش عنه.

١٠- وأوهى أسانيد **المكيين** : عبد الله بن ميمون القداح عــن شهاب بن خراش عن إبراهيم بن يزيد الخوزى عن عكرمة عن ابن عباس[١١].

وتوجد من أنواع الحديث الضعيف ما له لقب خاص كالمنقطع ، والمعضل ، والشاذ ، والمعلل ، والمضطرب ، والمرسل ، والمقطوع ، والموضوع .. وهو شرها .

وفيما يلى عجالة موجزة عن كل نوع من أنواع الأحاديث التــى تنضوى تحت لفظه (الحديث الضعيف).

أولاً: الحديث المنقطع

الحديث المنقطع اصطلاحا فيه أربعة أقوال :

- **الأول** : ما سقط من إسناده راوٍ أو أكثر قبــل الصحــابى لا على التوالى ، وهو قول أكثر المحدثين .

---

(١١) تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى لخاتمة الحفاظ : جلال الدين عبد الرحمــن ابن أبى بكر السيوطى (٨٤٩ -٩١١هـ) تحقيق ومراجعة أصول : عبد الوهاب عبــد اللطيــف - ط٢ ، ١٣٩٩هـــ-١٩٧٩م دار إحيــاء السـنة النبويــــة ، هـــامش ص ص ١٨٠،١٨١.

- الثانى : هو كل ما لم يتصل .وهو قول الفقهاء والأصوليين وجماعة من المحدثين منهم الخطيب البغدادى ، وابن عبـــد البر.
- **الثالث** : هو المضاف إلى التابعى فمن دونه قولا له أو فعـلاً ، وهو قول البرديجى.
- **الرابع**: هو قول الرجل بدون إسناد، قال رسول الله ﷺ" **وهو قول الكيا الهراسى**" قال ابن الصلاح إنه لا يعرف لغيره.

ويعرف الانقطاع فى السند : **بعدم التلاقى بين الراوى والمروى عنه إما:**

- لكونه لم يدرك عصره ،
- أو أدركه لكن لم يجتمعا .

والذى يعين على معرفة ذلك المواليد والوفيات.

والحديث المنقطع من أنواع المردود للجهالـــة بحـــال الـــراوى الساقط من السند.

ثانيا : الحديث المعضَـــل

الحديث المعضَل اصطلاحا هو ما سقط من إسناده إثنان فـــأكثر على التوالى ، ومثاله : قول الإمام مالك : بلغنى عن أبـــى هريـــرة أن رسول الله ﷺ قال :" **للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ، ولا يكلـــف من العمل إلا ما يطيق** " .

والحديث السابق إسناده معضَل لأن الإمام مالكا يروى عن أبـــى هريرة بواسطة اثنين من الرواة وقد سقطا على التوالى من السند .

وحكم الحديث المعضَل : أنه من أنواع المردود للجهالة بحـــال الساقط من السند.

ثالثـــا : الشـــــاذ

الحديث الشاذ اصطلاحا فيه أقـــوال :

١- مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه . وهو الصحيح .

٢- ما انفرد به ثقة من الثقات .

٣- ما انفرد به الراوى سواء كان ثقة أو غير ثقة خالف غـيره أم لم يخالف .

شروطـــه :

- تفرد الثقة .
- مخالفته من هو أوثق منه .

وقوعـــه :

- فى سند الحديث ومتنه .

مثـــاله :

أ – فى السند :

ما رواه ابن عيينة وابن جريج وحماد بن سلمة عن عمرو بـــن دينار عن عوسجة عن ابن عباس أن رجلا تُوفِّي على عهد رسول اللهﷺ ولم يدع وارثا إلا مولى هو أعتقه فقال النبى ﷺ "**هل له أحد** ؟ " قالوا:

لا إلا غلاما له كان أعتقه . فجعل النبى ﷺ ميراثه له " وخالفهم حمـــاد ابن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجه ولم يذكر ابـــن عبـــاس فحديثه يسمى الشاذ ، وحديث ابن عيينه المحفوظ .

ب- فى المتن :

ما رواه أبو داود والترمذى من حديث عبد الواحد بـــن زيـــاد عـــن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة مرفوعا إذا صلى أحدكـــم ركعتـــى الفجر فليضطجع عن يمينه " حديث شاذ خالف فيه عبد الواحد بن زياد مـــن هو أوثق منه إذ رووه من فعله ﷺ ورواه هو بصيغة الأمر.

رابعـــا : المعلّل

الحديث المعلل : حديث اطلع الباحث فيه على علة قادحة ، مع أنـــه ظاهر السلامة منها .

وعلة الحديث فى اصطلاح كثير من المحدثين – أمر خفى غـــامض قادح فى صحته مع أن ظاهر أمره السلامة منها.

وقال ابن حجر : المعلل من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهما ثاقبا ، وحفظا واسعا ، ومعرفـــة تامـــة بمراتب الرواة ، وملكة قوية بالأسانيد والمتون ، ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليـل من أهل هذا الشأن ، كعلى بن المدينى ، وأحمد بن حنبل ويعقوب بـــن أبـــى

شيبة وأبى حاتم وأبى زرعة والدارقطنى . وقد تقصر عبارة المعلـــل عــن إقامة الحجة على دعواه ،كالصيرفى فى نقد الدينار والدرهم "ا.هـ[١٢].

وكما قال عبد الرحمن بن مهدى : " معرفة علل الحديث إلـــهام، لو قلت للعالم يعلل الحديث : من أين قلت هذا ؟ لم يكن له حجة ، وكــم من شخص لا يهتدى لذلك " أ.هـ[١٣].

والعلة قد تكون بإرسال حديث موصـــول ، أو وقــف حديــث مرفوع، أو بإدراج ، أو اضطراب ، أو وهم،أو نحو ذلك .

وإذ قد عرفت العلة التى تكون فى الحديث وتقدح فيه فقد ســـهل عليك معرفة حد الحديث المعلّ .

ويدرك علة الحديث مع خفائها وغموضها الحـــافظ المتقـــن ذو البصيرة النافذة ، وسبيله إلى ذلك أن يجمع طرق الحديث ويســـتقصيها من الجوامع والمسانيد والأجزاء ، ويسبر أحوال الرواة ويعتبر بمكانـــهم من الحفظ ، ومنزلتهم فى الاتقان والضبط ، ويمحص الفرق بين بعضها وبعض ، وحينئذ تدله القرائن على وهم الراوى فى وصـــل مرســـل أو منقطع ، أو إدخال حديث فى حديث ، أو إرسال موصول ، أو يطلع منه

---

(١٢) ألفية السيوطى فى مصطلح الحديث ، شرح وتحقيق مباحث : محمد محيى الدين عبـد الحميد ، ص١٠٩.

(١٣) المرجع السابق .

على تدليس فادح ، أو اضطراب بحيث يقوى ذلك عنده فيقضى بضعف الحديث، أو يريبه الأمر ويتشكك فيه فيعرض عن الحديث ويتوقف فـــي الأخذ به.

وقد قسم الحاكم فى علوم الحديث أجناس العلل إلـــى عشـــرة ، ويلخصها السيوطى فى ألفيته إلى مايلى :

١-**أحدهـا** : أن يكون السند ظاهره الصحة ، وفيه من لايعرف بالسماع ممن روى عنه ، ومثاله : حديث موسى بن عقبـــة عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبـــى هريـــرة عـــن النبى ﷺ قال: "**من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنـــت، أســـتغفرك وأتوب إليك ، غفر ما كان فى مجلسه ذلـــك** " ولا يذكـــر لموسى بن عقبة سماع من سهيل . ففى خلاصة التـــهذيب للخزرجي فى ترجمة سهيل هذا " وعنه ربيعة الرأى مـــن شيوخه وموسى بن عقبة وابن جريج " وهى عبارة لاتـــدل على السماع كما تعلم .

٢-**ثانيها** : أن يكون الحديث مرسلا من وجه رواه الثقات الحـفاظ، ويسند من وجه ظاهره الصحة ، كحديث قبيصة بن عقبة عـــن سفيان عن خالد الحذاء ، وعاصم عن أبى قلابـــة عـــن أنـــس

مرفوعا " أرحم أمتى أبو بكر ، وأشدهم فى دين الله عمر" وإنما روى خالد الحذاء عن أبى قلابه مرسلاً.

٣-**ثالثها:** أن يكون الحديث محفوظا عن صحابى ، ويروى عـــن غيره لاختلاف بلاد رواته ؛ كحديث موسى بن عقبة عن أبـــى إسحاق عن أبى بردة عن أبيه مرفوعا " إنى لأستغفر الله وأتوب إليه فى اليوم مائة مرة " : المحفوظ أنه من رواية أبى بردة عن الأغر المزنى .

٤-**رابعها:** أن يكون محفوظا عن صحابى ، ويروى عن تابعى يقع الوهم بالتصريح بما يقتضى صحبته : كحديث زهير بن محمـــد عن عثمان بن سليمان عن أبيه أنه "سمع رسول الله ﷺ يقرأ فـــى المغرب بالطور" : أبو عثمان لم يسمع من النبـــى ﷺ ولا رواه، وإنما رواه عثمان عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه ، وإنمـــا هو عثمان بن أبى سليمان.

٥-**خامسها** : أن يكون روى بالعنعنة ، وسقط منه رجل دل عليـــه طريق أخرى محفوظة ، كحديث يونس عن ابن شهاب عن على ابن الحسين عن رجال من الأنصار أنهم " كانوا مـــع رســـول الله ﷺ ذات ليلة فرمى بنجم فاستنار " : يونس – مع جلالتـــه – قصر به ، وإنما هو " عن ابن عباس حدثنـــى رجـــال " ورواه هكذا ابن عيينة وشعيب وصالح والأوزاعى .. وغيرهم .

٦-سادسها : أن يختلف على رجل بالإســـناد وغـيره ،ويكــون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد ، كحديث على بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن عمر بن الخطـــاب قال: " قلت : يارسول الله ، مالك أفصحنا ؟ - الحديث" . علتــه ما أسند عن على بن خشرم : حدثنا على بن الحسين بن واقـــد بلغنى عن عمر – فذكره.

٧- سابعها : الاختلاف على رجل فى تسمية شيخه أو تجهيلــــه ، كحديث أبى شهاب عن سفيان الثورى عن حجاج بن فرافصـــة عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة مرفوعـــا "المؤمن غِرٌّ كريم ،والفاجر خَبٌّ لئيم"[١٤]: علته ما أسند عـــن محمد بن كثير حدثنا سفيان عن حجاج عن رجل عن أبـــى سلمة ، فذكره .

٨- ثامنها: أن يكون الراوى عن شخص أدركه وسمع منه ولكنـــه لم يسمع منه أحاديث معينة ، فإذا رواها عنه بلا واسطة فعِلّتــها أنه لم يسمعها منه، كحديث يحيى بن أبى كثير عـــن أنــس أن النبى ﷺ كان إذا أفطر عند أهل بيت قـــال : " **أفطــر عندكــم**

---

(١٤) مختصر شـــرح الجـــامع الصغـــير للمنـــاوى - مصطفـــى محمـــد عمـــارة - ط١ ١٣٧٣هـــ:١٩٥٤م ، ص٣٢٣ د ت ك؛د :لأبى داود ، ت :للترمذى ، ك للحاكم فـــى مستدركه .

الصائمون" : يحيى رأى أنسا ، ولكنه قد ظهر من غير وجه أنه لم يسمع منه هذا الحديث .

٩-**تاسعها** : أن تكون طريق معروفة يروى أحد رجالها حديثا مـن غير تلك الطريق ، فيقع الراوى فى الوهم فيرويه من الطريـــق المعروفة ، كحديث المنذر بن عبد الله الحزامى عن عبد العزيـز إبن الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمـــر أن رســـول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال : " **سبحانك اللهم** " : إنما هـــو من حديث عبد العزيز.

خامسا : المضطرب

الحديث المضطرب اصطلاحا هو الحديث الذى تقع المخالفة فيه بإبدال راوٍ براوٍ أو مروىّ بمروىّ أو باختلاف فى وصل وإرسال مــــع عدم ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى وعدم إمكان الجمع بينهما .

والحديث المضطرب: ما اختلف الرواة فى سنده أو متنه وتعـذر الجمع فى ذلك والترجيح وهو كما يعرفه الإمام النووى : الذى يـــروى على أوجه مختلفة متقاربه ، ، فإن رجحت إحدى الروايتين بحفظ راويها

أو كثيرة صحبته للمروى عنه أو غير ذلك فالحكم للراجحة ولا يكـــون مضطربا [١٥].

ومن أمثلة الاضطراب فى السند ؛ حديث زيد بن أرقم مرفوعـــا: " إن هذه الحشوش محْتضر ؛ فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل أعـــوذ بـــالله مـــن الخبث والخبائث ". وهذا الحديث المضطرب رواه هشام الدستوائى عن قتادة عن زيد ، ورواه سعيد بن أبى عروبه وشعبه عن قتادة عن القاسم بن عـوف الشيبانى عن زيد ، ورواه شعبة عن قتاده عن النضر ابن أنس عـــن زيـــد ، ورواه معمر عن قتاده عن النضر عن أنس عن أبيه، ورواه سعيد بن أبـــى عروبة عن قتاده عن النضر بن زيد.

ويقع الاضطراب فى السند والمتن ووقوعه فى السند أكثر[١٦].

ومن أمثلة الاضطراب فى المتن :

حديث فاطمة بنت قيس مرفوعا أن فـــى المـــال لحقـــا ســـوى الزكاة[١٧].

---

(١٥) النفيس فى التمييز بين الصحيح والضعيف وشرح مصطلح الحديـــث ، محمـــد عبـــد العزيز الهلاوى ، ص٧٠.

(١٦) مصطلح الحديث ، للشيخ محمد بن صالح بن عثيميـــن ، ص١٩ ، أدب الحديـــث النبوى ، د.بكرى شيخ أمين ، ص٨٨.

(١٧) رواه الترمذى . بهذا اللفظ من رواية شريك عن أبى حمزة الشعبى عـــن فاطمـــة ، ورواه ابن ماجه من هذا الوجه بلفظ " ليس فى المال حق سوى الزكاة" قال الدارقطنى: فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل ، وقيل: وهذا أيضا لا يصلح مثالا ، فإن شيخ شريك ضعيف فهو مردود من قبل ضعف راويه لا من قبل اضطرابه ، ويمكن أيضا تأويلـــه

ومثال آخر : [المـــردود]

أ – مردود بسبب السقط من السند : [سقط ظاهر وسقط خفى]

- **سقط ظاهر:** [منقطع ، معضل ، مرسل ، معلق]
- **سقط خفى:** [مدلس ، مرسل خفى]

ب– مردود بسبب الطعن في الراوى ، الطعن في العدالة:

- موضوع.
- متروك.
- بسبب الجهالة [مجهول العين ، مجهول الحال].
- مبهم .

جـ– مردود بسبب الطعن في الراوى ، الطعن في الضبط:

- منكر.
- معلل = معلول .
- مدرج.
- مقلوب.
- مزيد فى متصل الأسانيد.
- مضطرب.
- مصحف / محرف.
- شاذ .
- اختلاط.

ومثـــال آخـــر:

حديث البسملة فيما انفرد مسلم بإخراجه من حديث أنـــس مـــن اللفظ المصرح بنفى قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) .

بأنها روت كلا من اللفظين عن النبى ﷺ ، وأن المراد بـــالحق المثبـت المســتحب ، وبالنفى الواجب .

فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه : فكانوا يستفتحون القراءة **(بالحمد لله رب العالمين)** ، من غـــير تعـــرض لذكر البسملة .وهو الذى اتفق عليه البخارى ومسلم على إخراجه فــــى الصحيح ، ورأوا أن من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذى وقـــع له، ففهم من قوله : كانوا يستفتحون **(بالحمد لله)** أنهم كانوا لا يبســملون فرواه على ما فهم وأخطأ ، لأن معناه أن السورة التى كانوا يفتتحون بها من السور هى "الفاتحة" ، وليس فيه تعرض لذكر البسملة .

وانضم إلى ذلك أمور، منها أنه ثبت عن أنس أنه ســـئل عـــن الافتتاح بالتسمية فذكر أنه لا يحفظ فيه شيئا عن رسول الله ﷺ .

وقال الشافعى -رحمه الله- فى (الأم) ونقله عنه الترمذى فـــى جامعه : المعنى أنهم يبدأون بقراءة أم القرآن قبل ما يقرأ بعدهـــا ، لا أنهم يتركون البسملة أصلاً ، ويتأيد بثبوت تسمية أم القرآن . بجملـــة **(الحمد لله رب العالمين)** فى صحيح البخارى ، وكذا لحديث قتادة قال: سئل أنس : كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ ؟ قال : كانت مدا .. ثم قرأ **(بسم الله الرحمن الرحيم)** يمد **بسم الله** ويمد **الرحمن الرحيم** [١٨].

وقال الإمام الفخر الرازى فى تصنيف له فى الفاتحة :

---

[١٨] الجامع الصحيح وهو سنن الترمذى ، جـ٢ ، تحقيق وشرح أحمد محمـــد شـــاكر - ص١٧ ، أخرجه البخارى فى الصحيح ، وكذا صححه الدارقطنى مع ما هو معـروف عن الدارقطنى من خلافه للبخارى ونقده له .

روى الشافعى بإسناده أن معاوية قدم المدينة فصلى بهم ولم يقرأ **(بسم الله الرحمن الرحيم)** ولم يكبر عند الخفض إلى الركوع والسجود، فلما سلم ناداه المهاجرون والأنصار : يامعاوية سرقت الصـــلاة ! أيـــن **(بسم الله الرحمن الرحيم)** ؟ أين التكبير عند الركوع والسجود ؟ فأعـــاد الصلاة مع التسمية والتكبير.

ثم قال الشافعى : وكان معاوية سلطانا عظيم القوة شديد الشوكة، فلولا أن الجهر بالتسمية كان كالأمر المتقرر عن كـــل الصحابـــة مـــن المهاجرين والأنصار لما أقدموا على أنظار الإنكار عليه بسبب تركـــه . وهو حديث حسن أخرجه الحاكم فى صحيحه والدارقطنى ، وقـــال : إن رجاله ثقات. وقال الترمذى بعد أن ترجم للجـــهر بالبســـملة : حديـــث المعتمر بن سليمان ، قال : حدثنى إسماعيل بن حماد عن أبى خالد عـــن ابن عباس قال : " كان النبى ﷺ يفتتح صلاته بـــ **(بســـم الله الرحمـــن الرحيم)** [١٩]. ووافقه على تخريجه الدارقطنى وأبو داود وضعفـــه، بـــل وقال الترمذى : ليس إسناده بذلك . واستشهد البيـــهقى بحديـــث ســـالم الأفطس عن سعد بن جبير عن ابن عباس قال: " كان رسول ﷺ يجـــهر بـــ **بسم الله الرحمن الرحيم** يمد بها صوته " الحديـــث ، وهـــو عنـــد الحاكم، وأعقبه بما نصه : وقد قال بهذا عدة من أهل العلم من أصحاب

---

[١٩] الجامع الصحيح وهو سنن الترمذى لأبى عيسى محمد بن عيسى بن سورة تحقيـــق وشرح : أحمد محمد شاكر - الجزء الثانى. ص ١٤ ، ط . دار الحديـــث الأزهـــر. القاهرة.

النبى ﷺ منهم أبو هريرة ، وابن عمر ، وابن الزبـــير ،ومــن بعدهــم التابعون رووا الجهر بـــ **بسم الله الرحمن الرحيم** وبه يقول الشافعـــى:
وبعد ما ذكر السيوطى فى التدريب روايات حديث البسملة ، قال: وتبين بما ذكرناه أن لحديث مسلم السابق تسع علل : [المخالفة مــن الحفــاظ والأكثرين ، الانقطاع ، تدليس التسوية من الوليد ، الكتابـــة ، جهالــة الكاتب ، الاضطراب فى لفظه ، الإدراج ، ثبــوت مــا يخالفــه عــن صحابيه، مخالفته لمارواه عدد التواتر].

***



المبحث الثامن

الحديث الموضوع

المبحث الثامن

الحديث الموضـــوع

الحديث الموضوع : هو المختلق المصنوع المكذوب على رسول الله ﷺ .

رتبتـــه :

شـــر الأحاديث الموضوع ويليه فى المرتبة المتروك ثم المنكـــر ثم المعلل ثم المدرج ثم المقلوب ثم المضطرب .

مثـــاله :

" **تزوجوا ولا تطلقوا فإن الطلاق يهتز له العرش** " الخطيب فـــى التاريخ من حديث **عمرو بن جميع عن جويبر عن الضحاك عن الـــنزال** بن سبرة عن على مرفوعا . وهو موضوع فيه عمرو بن جميع وهـــو كذاب كما قال ابن معين .

حكم روايتـــه :

اتفق العلماء على تحريم رواية الحديث الموضـــوع مـــع العلـــم بوضعه وذلك لقوله ﷺ " **من حدث عنى بحديث يُرى أنه كـــذب فـــهو أحد الكاذبين** "[1].

---

[1] سند الحديث كما ورد بصحيح مسلم ط . دار الغد العربى ، ص ٢١٥ مجلد ١ [حدثنـــا أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنا وكيع ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بـــن أبى ليلى ، عن سَمُرَةَ بنِ جُنْدبٍ (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة أيضاً ، حدثنا وكيع، عن شعبة ، وسفيان ، عن حبيب ، عن ميمويه بن أبى شبيب ، عن المغيرة بن شعبةَ =

أسباب وضع الأحاديث :

على كثرة الأسباب التى تكمن وراء وضع الأحاديث فقد كانت الخلافات السياسية التى أناخت بكلكلها على المسلمين بعد مقتل عثمان -رضى الله عنه - سببا مباشرا مكّن لكثير من أهل الأهواء فيما بعد أن يضعوا الحديث ، كل فى تأكيد النحلة التى ينتمى إليها ، وفى المبالغة فى إضفاء نوع من التكريم والقدسية للرجل الذى يسيرون تحت رايته .
وقد بدأ الوضع – كما تدل القرائن – فى عهد التابعين ، وكان فى عهد كبارهم أقل كثيرا منه فى عهد صغارهم ، إذ كلما كانت الصلة أوثق بالصحابة الذين تربوا فى مدرسة النبوة ، كانت الأمور أكثر صفاء وإشراقا بالتقوى والمخافة من الله عز وجل ، والحذر من الكذب على

=قالا : قال رسول الله ﷺ ذلك ، أما متن الحديث **"من حدث عنى بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين "**.

أخرجه **مسلم** سواء كان فى الأحكام أم فى الفضائل أم فى غيرها إلا أن يبين الراوى أنه موضوع وفيه أيضاً فى مقدمة مسلم . باب وجوب الرواية عن الثقات . ح١ ص٢١٥ ط دار الغد العربى ، حديث سمرة بن جندب ، وأخرجه أيضاً **ابن ماجه فى** المقدمة ، ح ٣٩ باب من حدّث عن رسول الله ﷺ حديثا ، وهو يرى أنه كذب ، ص١: ١٥ ، وحديث **المغيرة بن شعبة** أخرجه "أيضا" **الترمذى فى** كتاب العلم ، ح٢٦٦٢ ، باب فيمن روى حديثا ، وهو يرى أنه كَذِبٌ ، ص ٥ : ٣٦ ، وأخرجه **ابن ماجه** فى المقدمة ، ح ٤١ باب من حدث عن رسول الله ﷺ حديثا ، وهو يرى أنه كذب ، ص ١ : ١٥ .

رسول الله ﷺ ، مما يعطى سورا من الردع عما تسوله النفوس ، فـــى هذه المضمار[٢].

ومن استقراء العلماء على أسباب وضع الحديث نجد ما يلى :

١-إرادة السوء بالأمة فى عقيدتها ومبادئها وكـــان ذلـــك مـــن صنيع الزنادقة والمنحرفين والمنافقين بعد يأسهم من إمكـــان الزيادة أو النقص فى القرآن الكريم فاتجهوا إلى إفساد الدين عن طريق الكذب على رسول الله ﷺ ، ومن هؤلاء :

- بيان بن سمعان النهدى : وقد ظهر فى العراق بعـــد المائـــة وادعى – زعما فاسدا– إلاهية علىّ –رضى الله عنه– . وقد قتله خالد بن عبد الله القسرى وأحرقه بالنار.
- عبد الكريم بن أبى العوجاء : وقد قتل لزندقته بعد ١٦٠هـــ فى خلافة المهدى العباسى .
- محمد بن سعيد الأسدى الشامى . المصلـــوب الـــذى قتلـــه أبو جعفر المنصور بزندقته .

ومما وضعه محمد بن سعيد هذا : حديث رواه عن أنس مرفوعا "أنا خاتم النبيين لا نبى بعدى إلا أن يشاء الله " فقد وضع هذا الحديـــث – كما يقول الحاكم– تأييدا لما كان يدعو إليه مـــن الإلحـــاد والزندقـــة

---

[٢] لمحات فى أصول الحديث والبلاغة النبوية– محمد أديب صالح ، ص ٣٠٥ .

والدعوة إلى التنبى بعد أن ختمت النبوة بسيدنا محمد – عليـــه أفضـــل صلاة وأزكى سلام– [٣].

وقد روى العقيلى بسنده إلى حماد بن زيـــد قـــال : "وضعـــت الزنادقة على رسول الله ﷺ أربعة عشر ألف حديث .

٢- الانتصار للمذهب الذى لا دليل عليه وتأييد ما يمليه الهوى والبدع الضالة . كالذى نرى عند الخطابية – فرقـــة مـــن الرافضة تنتسب إلى أبى الخطاب الأسدى (١٤٣هـ)- الذى كان يقول بالحلول ويأمر أتباعـــه بشـــهادة الـــزور علـــى مخالفيهم. وقد وصل الأمر بأبى الخطاب إلى ادعاء الألوهية لنفسه فقتل [٤]. وأمثالهم ، وقال عبد الله بن يزيد المقرئ : " إن رجلا من أهل البدع رجع عن بدعتـــه فجعـــل يقـــول : انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه ، فإنا كنا إذا رأينا رأيـــا جعلنا له حديثا [٥]. ومن أمثلة ذلك ما يروى مـــن أن عبـــد العزيز بن الحارث التيمى سئل عن فتح مكة أكان صلحـــا أم عنوة ؟ فقال:عنوة ، فطولب بالدليل فجاء بسند عن الزهرى أن الصحابـــة اختلفـــوا فـــى فتـــح مكـــة أكـــان صلحـــا

---

[٣] انظر : **التقريب مع التدريب** ، ص ١٨٦ ، **البـــاعث الحثيـــث** ، ص ص ٩١-٩٤ ؛ **شرح نخبة الفكر مع لفظ الدرر** ، ص٨٤.

[٤] انظر **فتح المغيث** ٢٣٨/١ ، ط المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

[٥] فتح المغيث ؛ للسخاوى ٢٣٩/١ -٢٤٠ ، والتدريب ، ص ١٨٦ .

أم عنوة . فسألوا رسول الله ﷺ فقال : " **كان عنـــوة** " ثـم اعترف عبد العزيز بعد أخذ ورد ، أنه اخترع هذا الحديـث تأييدا لما ذهب إليه ، ومن هنا ذهب أكثر المحدثيـــن إلـــى رفض أحاديث أهل البدع والأهواء إذا كانوا دعاة لبدعتـــهم أو هواهم .

٣- قصد التكسب والارتزاق والتزلف إلى العامة لاسـترضائهم بغرائب الروايات ،وكان ذلك صنيع القصاص الذين كـــانوا يتشبهون بأهل العلم حتى استطاعوا الدخـــول إلـــى قلـــوب البسطاء بتلك الغرائب حتى أفسدوا كثـــيرا مـــن العقـــول ، وجعلوا من هؤلاء الناس عبئا على الدين وأهله وسبة فـــى تاريخ هذه الأمة .

وممن اشتهر بالوضع على هذه الطريقة أبو ســـعيد المدائنـــى . ومن أغرب ما ورد فى هذا الباب ما روى ابن الجوزى بإسناده إلى أبى جعفر الطيالسى ، قال : "صلى أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قـــالا : حدثنا عبد الرازق عن معمر عن قتادة عن أنس، قال: قال رسـول الله ﷺ " من قال لا إله إلا الله خلق الله من كل كلمة طيرا منقاره من ذهـــب ، وريشه من مرجان وأخذ فى سرد قصة تبلغ نحو من عشرين ورقـــة!! فجعل أحمد بن حنبل ينظر إلى يحيى بن معين،وجعل يحيى ينظر إلى أحمد،

فقال له : حدثته بهذا ؟ فيقول : والله ما سمعت هذا إلا الساعة ، فلمـــا فرغ من قصصه وأخذ الأعطيات ، ثم قعد ينتظر بقيتها ، قال له يحيـــى ابن معين بيده : تعال، فجاء متوهما لنوال ، فقال له يحيى : من حديثـك بهذا الحديث ؟ فقال : أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، فقـــال : أنـــا يحيى بن معين ، وهذا أحمد بن حنبل ، ما سمعنا بهذا قط فـــي حديـــث رسول الله ﷺ !! فقال : لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمـــق ،مـــا تحققت هذا إلا الساعة ، كأن ليس فيها يحيى بن معين وأحمد بن حنبـــل غيركما !! وقدكتب عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ".

٤- وأسوأ من ذلك ما كان يفعله بعض علماء السوء بالفتـــاوى الضالة والكذب على رسول الله ﷺ تقربا للملوك والأمراء. ولكن خاب فألهم برصد جـــهابذة العلمـــاء العـــاملين مـــن خطواتهم وافتراءاتهم ،من ذلك ما روى الخطيب البغـــدادى أن غياث بن إبراهيم دخل على المهدى العباسى وكان يحب الحمام التى تجيءمن البعد ، فحدثه حديثا رفعه إلى النبى ﷺ " لا سَبَق – ما يجعل للسابق مقابل سبقه- إلا فى نصْـــل أو خف أو حافر[٦] "

---

[٦] حديث صحيح رواه عن أبى هريرة الإمام أحمد وأصحاب السنن الأربعة والحـــاكم ، وغياث هذا طرده الرشيد عن بابه لحادثة مشابهة ، راجع تـــاريخ بغـــداد للخطيـــب (٣٢٤/١٢) فما بعد (طبقة مصورة) و " المنار المنيف فى الصحيـــح والضعيـــف " لابن قيم الجوزية ص ص ١٠٧،١٠٦ تحقيق الأستاذ الشيخ عبد الفتاح أبو غدة.

٥- تساهل بعض من ينتسبون إلى الزهد والتصوف في أمـــر الاختلاق على رسول الله ﷺ ، فقد دفعتهم الرغبة فـــي ردع الناس عن المعاصي – علىٰ حد زعمهم – وتوجيههم وجهة الخير والصلاح إلى وضع كثير مـــن أحـــاديث الـــترغيب والترهيب والفضائل ، وقُبلت موضوعاتهم ثقة بهم . وكـــان هذا الضعف من الوضاعين أسوأ الأصنـــاف ، لأن النـــاس يؤخذون بمظاهر صلاحهم وزهدهم ولا ينتبهون إلى جهلـــهم وغبائهم . أما أولئك الزنادقة وعلماء الســـوء ومـــن علـــى شاكلتهم من دعاة الهوى فلا يلبث أمرهم أن ينكشف.

ومن أمثلة ما وضع حسبة وتوهما للخير : ما رواه الحاكم بسنده إلى أبي عمار المروزي أنه قيل لأبي عصمة نوح بن أبي مريم : مـــن أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة ســـورة، وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال : إني رأيت الناس قد أعرضـــوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي ابن اسحق فوضعت هـــذا الحديث حسبة.

وكذلك الحديث المنسوب إلى أُبيٍّ بن كعب -رضي الله عنـــه- مرفوعا في هذه الفضائل ، فقد اعترف راويـــه بـــالوضع ، فقـــد روى المؤمل بن إسماعيل أنه تساءل عن هذا الحديث – وبعد مراحل- أدخل بيتا فيه قوم من المتصوفة ومعهم شيخ يحدث به ، فقال : مَن حدّثـــك ؟

قال: لم يحدثني أحد ، ولكنا رأينا الناس قد رغبوا عن القرآن فوضعنـا لهم هذا الحديث ليصرفوا قلوبهم إلى القرآن . ومما يؤسف له أن بعض المفسرين كالثعلبي والواحدي والزمخشري والبيضاوي – على جـلال قدرهم– تساهلوا في ذلك وذكروه في تفاسيرهم ، وقرر العلماء أنه خطأ ما كان ينبغي لهم أن يقعوا فيه ، قال الحافظ العراقي : " ولكن من أبرز إسناده منهم كالثعلبي والواحدي فهو أبسط لعذره إذ حال نـاظره على الكشف عن سنده وإن كان لا يجوز له السكوت عليه من غير بيانه[٧].

وما ذكر لا يعني عدم ثبوت شيء في فضـائل سـور القـرآن الكريم. بل هناك سور صحت أحاديث في فضائلـها وهـي [الفاتحـة والزهراوان " البقرة وآل عمران والسبع الطُّوَل – وزان كُبَرَ– مجمـلا وهي : البقـرة ، وآل عمـران ، والنسـاء ، والمـائدة ، والأنعـام ، والأعراف ، والتوبة ،والكهف ، ويٓس ،والدخان، والمُلك ، والزلزلـة ، والنصر ، والكافرون ، والإخلاص ، والمعوذتان].

هذا : وقد يقع الوضع من الراوي من غير قصد ،وهو من بـاب الحديث المدرج لا من باب الموضوع كما حصل لثابت بن موسـى – وكان من الزهاد – في حديث " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهـه بالنهار ".

[٧] انظر الألفية للزين العراقي مع التبصرة والتذكرة ٢٧٢/١.

ما يعرف به الحديث الموضـــوع :

يعرف الحديث الموضوع بأمور ، نذكر منها ثمانية لأهميتها :

١-إقرار واضع الحديث بوضعه كإقرار ميسرة بن عبد ربـــه الفارسى أنه وضع فى فضل على -رضى الله عنه- سبعين حديثا وإقرار عمر بن صبح - على ما رواه البخارى فـــى التاريخ الأوسط- بأنه وضع خطبة ونسبها إلى النبى ﷺ .

٢-وينزل منزلة الإقرار ادعاء الراوى أنه روى الحديث عـــن شيخ، وهذا الشيخ روايته عنه غير ممكنـــة ، وذلـــك كـــأن يحدث عن شيخ ، ثم يسأل عن مولده ، فيذكر تاريخا تعلـــم وفاة ذلك الشيخ قبله ولا يوجد ذلك الحديث إلا عنده ، فـــهذا الراوى لم يعترف بالوضع ، ولكن اعترافه بوقـــت مولـــده ينزل منزلة إقراره بالوضع لأن ذلك الحديث لا يعـــرف إلا عن ذلك الشيخ ولا يعرف إلا برواية هذا الذى حدث عنـــه. ومثل ذلك : ما ادعاه مأمون بن أحمد الهروى أنه سمع مـــن هشام بن عمار ، فسأله الحافظ ابن حبان : متـــى دخلـــت الشام؟ فقال : سنة خمس وأربعين ومائتين ، فقال ابن حبان: فإن هشام الذى تروى عنه مـــات ســـنة خمـــس وأربعيـــن ومائتين، فقال مأمون : " ذاك هشام بن عمار آخر".

٣- أن تقوم قرينة من حال الراوى علـــى أن ذلـــك المـــروى موضوع . ومثاله : ما رواه الترمذى وأبن ماجه عن ســـعد

ابن ظريف الإسكافي ، أنه رأى ابنه يبكي فقال مالك؟ فقال: ضربني المعلم ، فقال : أما والله لأخزينهم اليوم ، حدثني عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال :"**معلمو صبيانكم شراركم** " فقرينة الوضع فيه هي إرادة الذم ، ولا أصل له من كلام النبي ﷺ .

٤- أن يكون الحديث ركيك المعنى لتضمنه الإخبار بالجمع بين النقيضين – مثلا – أو برفعهما ، أو يكون ركيك اللفظ والمعنى ، فإذا لم يدع الراوي أنه لفظ النبي ﷺ فلا تكون ركة اللفظ دليلا على الوضع ، لاحتمال أنه رواه بالمعنى، فغير اللفظ الفصيح بغير الفصيح مع المحافظة على المعنى.

٥-أن يكون المروي مخالفا لدلالة الكتاب القطعية أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي ، أو دليل العقل ، ولم يقبل التأويل ليوافق ما خالفه ، فإن قبل التاويل لم يكن موضوعا، أو يكون مما يدفعه الحس والمشاهدة ، فيكون موضوعا كالذي يرويه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جده مرفوعا " أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعا ، وصلت عند المقام ركعتين " ومثل : " لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة " ومثل : " ولد الزنا لا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء" فإنه مخالف لقوله تعالى : (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) [8].

---

[8] سورة الأنعام ، الآية ١٦٤.

٦- أن يكون المروى قد تضمن الإفراط بالوعيد الشديد علـــى الأمر الصغير ، نحو حديث " **من أكل الثوم فى ليلة الجمعة فَلْيَهْوِ فى النار سبعين خريفا** " أو تضمن المروى الوعـــد العظيم على الفعل الحقير وهذا كثير فى أحاديث القصـاص نحو " لقمة فى بطن جائع ،أفضل من بناء ألف جامع" ونحو حديث " من أطعم لقمة بنى الله له ألف مدينة ،فى كل مدينة ألف بيت ، فى كل بيت ألف حورية ، لكل حوريـــة ألـف وصيفة ".

٧- أن يكون المروى خبرا عن أمر عظيم وقع بمحضر جمـــع عظيم وتتوفر الدواعى على نقله ، ثم لا يرويه إلا واحد .

٨- أن يبحث عنه طالبه، فلا يجده فى صدور العلماء ولا فـــى بطون الكتب .

أنواع الوضاعين :

<u>الوضاعون على أنواع :</u>

١-من غلب عليهم الزهد والتقشف فغفلوا عن الحفظ .

٢- من العلماء من ضاعت كتبه منه : فحدث منه حفظه فغلـط وأخطأ .

٣-منهم قوم ثقات محدثون : ولكـــن فـــى أواخـــر أعمـــارهم اختلطت عقولهم .

٤-منهم من روى حديثا خطأ سهوا منه : وعندما ظـــهر لــه الصواب لم يرجع خوفا من أن ينسب إلى الغلط.

٥- زنادقة قصدوا من الوضع إفساد الشريعة ، وإيقاع الشك ، والتلاعب بالدين ، ومنهم ابن أبى العوجاء ، ويـروى أنـه عندما أُخذ لتضرب عنقه قال : وضعت فيكم أربعـــة آلاف حديث ، أحرِّم فيها الحلال ، وأحل الحرام .

٦- من وضع أحاديث لنصرة مذهبه . ولقد روى أن رجلا من المبتدعة قال بعد أن تاب إلى الله : انظروا عمن تـــأخذون هذا الحديث ، فإنـا كنا إذا هوينا أمرا صيّرناه حديثا .

٧- من وضع الحديث تقربا لسنطان أو انتظارا لمكافأة مثل مـا وقع لغياث بن إبراهيم ، حيث دخل على المـــهدى فوجـده يلعب بالحمام فساق فى الحال إسناد إلى النبى ﷺ أنه قـال : "لا سبق إلا فى نصل أو خف أو حافر - أو جناح" فعـرف المهدى أنه كذب لأجله .

٨- القُصّاص الذين يوردون أحاديث ترقق القلوب ، وما أكـثر الأحاديث التى تعرض فى مجلس الوعظ يذكرونها فيهدمون بها أركان الدين لمتاع يريدونه ، أو شهوة يصيبونها.

ضـــرر الأحاديث الموضوعة :

الحديث الموضوع أشد خطرا على الديـــن ، وأنكـــى ضــررا بالمسلمين من تعصب أهل المشرقين والمغربين ، لأنـــه يحيـد بالملــة الحنيفية عن الصراط المستقيم ،وقد هيأت الفرص فى الأزمات الغــابرة للزنادقة أن يلبسوا الحق بالباطل ، ويخلطوا السم بالدســـم ، ويســودوا الكتب بمفترياتهم ، ولقد سرى هذا الداء الوبيل إلى كتب التفسير والسِّيَرَ والتاريخ ، فراجت الأراجيف تزيف على الناس عقيدتهم .

ومن أشهر الكتب فى الأحاديث الموضوعة :

١-الأربعون الودعانية : وهى مسروقة سرقها ابن ودعان مــن واضعها زيد بن رفاعة الذى كان من أجهل خلـــق الله فـــى الحديث وأقلهم حياءً ، وأجرأهم على الكذب.

٢- كتاب فضل العلم – لشرف الدين البلخى .

٣-وصايا على – رضى الله عنه – وأحاديث الكتـــاب كلــها موضوعة ما عدا الحديث الأول : " أنت منى بمنزلة هارون من موسى .

٤- الأحاديث الموضوعة بإســـناد واحـد : أحـاديث الشــيخ المعروف بأبى الدنيا . ويزعمون أنه أدرك عليـــا وعمــر طويلا.

٥- أحاديث ابن نسطور الرومى : وهو جعفر بن نسطور الذى ادّعى أن النبى ﷺ دعا له بطول العمر ، وابن نسطور من الكذابين الذين ادعوا الصحبة بعد المائتين.

٦- أحاديث يسر ، ويغنم ، وسالم ، وخراش ، ودينار عن أنس: كلها موضوعة.

٧- الكتاب المعروف بـ" مسند أنس البصرى ".

من ألّف فى الموضوعات(مصنفات فى الحديث الموضوع):

اهتم كثير من العلماء بالتأليف فى الموضوعات ، وإن كان كثير منهم لم يفردوها بالتأليف ، بل تحدثوا عنها فى كتب العلل والرجال . وممن أفردها بالتأليف :

١-الحافظ الحسين بن إبراهيم الجوزقانى : المتوفّى سنة ٦٥٠- وكتابه اسمه " الأباطيل ".

٢- الحافظ أبو الفرج بن الجوزى : المتوفّى سنة ٥٩٧ وكتابه الموضوعات ثلاثة أجزاء أشهرها،وسوف أعاود الحديث عنه بشىء من التفصيل ، وقد حظى الكتاب بالكثير من اهتمام العلماء دراسة ونقدا وتعليقا وتلخيصا .

٣- الصاغانى اللغوى المتوفى سنة ٦٥٠.

٤- ابن قيم الجوزية فى كتابه : **المنار المنيف فى الصحيح والضعيف** - من تحقيق : طه بن عبد الرءوف سعد (أبو محمد)

٥- جلال الدين السيوطى المتوفّى سنة ٩١٠ ،ومن كتبه:

- النكت البديعات.
- الوجيز .
- اللآلئ المصنوعة.
- التعقبات.

٦- محمد بن يوسف على الشامى صاحب السيرة ، المتوفّى فى سنة ٩٤٢: وكتابه **الفوائد المجموعة فى بيان الأحـــــاديث الموضوعة** ".

٧- على بن محمد بن عراق :المتوفّى ســـــنة ٩٦٣ . وكتابـــه **تنزيه الشريعة المرفوعة من الأخبار الشنيعة الموضوعة.**

٨- محمد بن طاهر الفَتَنّى الهندى المتوفّى سنة ٩٨٦ ، وكتابـه **تذكرة الموضوعات.**

٩- القاضى محمد بن على الشوكانى – صاحب نيل الأوطار– المتوفّى سنة ١٢٥٠ هــ وكتابه **الفوائد المجموعـــة فـــى الأحاديث الموضوعة**.. وغير ذلك من الكتب.

ضوابط وأمارات يعرف بها الحديث الموضوع دون نظر فى السند:

١-تكذيب الحس للكلام الموضوع .

٢- سماجة الحديث وركاكته .

٣- كونه مما يسخر منه .

٤- مخالفة الحديث لصريح القرآن.

٥- مناقضة الحديث لما جاء فى السنة الصريحة.

٦- إدعاء فعل رسول الله ﷺ أمرا ظاهرا بمشهد عظيم ثم لـــم ينقله إلا واحد.

٧- كون الحديث يحدد وقوع حوادث فى سنين معينة ، كحديث "يكون صوتٌ فى رمضان إذا كانت ليلة النصف منه ليلـــة الجمعة يُصعق له سبعون ألفا ويُصَمُّ سبعون ألفا ".

٨- كون الكلام أشبه بكلام الطرقية والأطباء ، كحديث "المؤمن حلو يحب الحلاوة " و "الهريسة تشـــد الظـــهر" ، أحـــاديث الحمام والدجاج ،وكذا أحاديث مدح العقل مثل : " لكل شيء معدن ومعدن التقوى قلوب العـــاقلين ،وأحـــاديث الخضـــر وحياته،أحاديث ذم الأولاد ، أحاديث نيسان وآذار ،أحـــاديث مدح العزوبة واتخاذ السرارى ، أحـــاديث مـــدح العـــدس والبقول والخضار والفاكهة والمأكولات[٩].

كتاب الموضوعـــات :

ألفت كتب لمعرفة الأحاديث الموضوعة بأعيانها من بينها كتـــاب الموضوعات الكبرى لابن الجوزى [١٠] الذى حظى بالكثير من اهتمـــام

---

[٩] قال ابن القيم : وأقرب ما جاء فيها: " أفضل طعام الدنيا والآخرة اللحم ".ومصدر ذلك " المنار المنيف " ، ص ص ١٢ - ١٣.

[١٠] أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزى (ت ٥٩٧)هـــ.

العلماء دراسة ونقدا وتعليقا وتلخيصا . وقد انتقده الحافظ ابـــن حجـــر ولكنه قرر أن غالب مافيه موضوع [١١].

وقد استخرج أربعة وعشرين حديثا من كتاب الموضوعات حكـم عليها ابن الجوزى بالوضع وهى ليست كذلك .

والأحاديث هى فى مسند الإمام أحمد وقد جمعها الحـــافظ فـــى كتاب[١٢] دافع فيه عنها وكشف خطأ ابن الجوزى فيما ذهب إليه. ومـــن مآخذ ابن حجر عليه أيضاً حديث وارد فى صحيح مسلم حكـــم عليـــه بالوضع أيضا وهو ما رواه أبو هريرة -رضى الله عنه- أن النبـــى ﷺ قال: " **إذا طالت بك مدة أو شك أن ترى قوما يغدون فـــى ســـخط الله ويروحون فى لعنته بأيديهم مثل أذناب البقر** ".

قال شيخ الإسلام : لم أقف فى كتاب الموضوعات على شـــىء حكم عليه بالوضع وهو فى أحد الصحيحين غير هذا الحديث وإنها لغفلة شديدة [١٣].

وقد اختصر كتاب " الموضوعات " لابن الجـــوزى عـــدد مـــن العلماء ، منهم :

---

[١١] لمحات فى أصول الحديث والبلاغة النبوية - محمد أديب صالح ،ص ٣١٩.

[١٢] الكتاب اسمه : القول المسدد فى الذب عن مسند أحمد .

[١٣] انظر " تدريب الراوى " ص ١٨٢.

١-عمرو بن بدر الموصلى (ت٦٢٢هـ) فى كتابه الذى سماه "المغنى عن الحفظ " والكتاب بقولهم : لم يصح شىء فى هذا الباب .

٢- الفيروز أبادى صاحب القاموس (ت ٨١٧هـ) فى خاتمة كتابه " سفر السعادة " .

٣- شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) فى كتابه " سفر السعادة " وهو من أفضل المختصرات وقد ذكر -رحمه الله- الضوابط التى يعرف بها الحديث الموضوع دون نظر فى السند .

***



المبحث التاسع

معرفة زيادة الثقة وحكمها

المبحث التاسع

معرفة زيادة الثقة وحكمها

فن لطيف تستحسن العناية به ، وقد عرف بهذا الفن أئمة اشتهروا بمعرفة زيادات الألفاظ الفقهية ، منهم الأئمة[١] :

- أبو بكر بن زياد النيسابورى.
- أبو نعيم الجُرجانى.
- أبو الوليد حسان بن محمد بن أحمد بن هارون القرشى النيسابورى.

ومذهب الجمهور من الفقهاء والمحدثين قبول زيادة الثقة مطلقا سواء وقعت ممن رواه أولا ، ناقصا أو من غيره ، وسواء ، تعلق بها حكم شرعى أم لا ،وسواء غيرت الحكم الثابت أم لا ،وسواء أوجبت نقض أحكام ثبتت بخبر ليست هى فيه أم لا[٢].

وقال ابن الصباغ فيه : إن ذكر أنه سمع كل واحد من الخبرين فى مجلسين قبلت الزيادة وكانا خبرين يعمل بهما ، وإن عزى ذلك إلى مجلس واحد .

---

[١] المُقْنع فى علوم الحديث للإمام الحافظ سراج الدين عمر بن على بن أحمد الأنصارى المشهور بابن الملقن ، تحقيق ودراسة : عبد الله بن يوسف الجديع - دار فواز للنشر- المملكة العربية السعودية ، جـ١ ص١٩١.

[٢] تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى لخاتمة الحفاظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى ،المجلد الأول ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ،ص٢٤٥.

وقال فى المحصول[٣]: فيه العبرة لما روى منه أكثر ، فإن استوى قبلت منه ، وقيل : إن كانت الزيادة مغيرة للإعراب كان الخبران متعارضَيْن ، وإلا قبلت ، حكاه ابن الصباغ عن المتكلمين والصفى الهندى عن الأكثرين ، كأن يروى فى أربعين شاة ثم فى أربعين نصف شاة. وقيل تقبل إن غيرت الإعراب مطلقا ، وقيل لا تقبل إلا إذا أفادت حكما،وقيل فى اللفظ دون المعنى، حكاهما الخطيب[٤].

وقد رأى الشيخ تقى الدين ابن الصلاح تقسيم ما ينفرد به الثقة ثلاثة أقسام :

- **أحدها** : زيادة تخالف الثقات ، فترد.
- **ثانيها** : ما لا مخالفة فيه ، كتفرد ثقة بجملة حديث ،فتقبل وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق العلماء[٥].
- **ثالثها** : زيادة لفظه فى حديث ، لم يذكرها سائر رواته كحديث: "**جُعلت لنا الأرض مسجدا وطهورا** " تفرد أبو مالك الأشجعى فقال : " ... **وتُرْبتُها طهورا** . "[٦].

---

[٣] المحصول فى علم أصول الفقه ، الإمام فخر الدين الرازى ، تحقيق د. طه جابر فياض العلوانى .

[٤] الكفاية فى علم الرواية للخطيب البغدادى- تقديم : محمد الحافظ التيجانى - دار الكتب الحديثة- القاهرة ،الطبعة الثانية ، ١٩٧٢ ، ص ٥٩٧.

[٥] الكفاية ، ص ٥٩٨.

[٦] روى هذا الحديث أبو مالك سعد بن طارق الأشجعى بن ربعى بن حراس عن حذيفة ابن اليمان ، قال :قال رسول الله ﷺ : **فُضِّلْنا على الناس بثلاث: جعلت الأرض كلها=**

=لنا مسجدا ، وجعلت تربتها لنا طهورا ، وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وأوتيت هؤلاء الآيات آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش ،لم يُعطَ أحد منه قبلي ، ولا يُعطى منه أحد بعدي "

ورواه جماعة عن أبي مالك :

١- أبو عوانة وضاح بن عبد الله اليشكري . أخرجه الطيالسي في مسنده رقم (٤١٨) والنسائي في الكبرى رقم (٨٠٢٢) وأبو عوانة الإسفراييني في مستخرجه ٣٠٣/١ ، وابن حبان في صحيحه رقم (١٦٩٥) والدارقطني ١٧٥/١-١٧٦ ، والبيهقي ٢١٣/١ وابن عبد البر في التمهيد ٢٢١/٥.

٢- محمد بن فضيل بن غزوان : أخرجه مسلم رقم (٥٢٢) وابن خزيمة في صحيحه رقم (٢٦٤) والطحاوي في مشكل الآثار ٤٥٠/١ وابن حبان رقم(٦٣٦٦) والآجري في الشريعة ص ص ٤٩٨-٤٩٩، والبيهقي ٢١٣/١.

٣- يحيى بن زكريا بن أبي زائدة : أخرجه مسلم ، والخطيب في الكفاية ، ص٦٠١.

٤- سعيد بن مسلمة بن هشام الأموي: أخرجه الدارقطني ١٧٦/١. وقال عبد الله بن يوسف الجديع ، محقق كتاب " المقنع في علوم الحديث " للإمام ابن الملقن" " (اتفق هؤلاء جميعا على رواية هذا الحديث عن أبي مالك ، ويذكره بعض مخرّجيه ببعض الاختصار ، غير أنهم جميعا ذكروا مواضع الشاهد ، وهو زيادة لفظ " تربتها " لكن بعضهم يقول : " ترابها" وبعض من رواه عن ابن فضيل قال: جعلت لنا طهورا ،ولم يذكر التربة ، كما أخرجه الآجري ص ٤٩٨ ،وهؤلاء الأربعة كلهم ثقات عدا سعيد بن سلمة فإنه ضعيف الحديث ، لكنه يعتبر به ، وقد قال في متنه "وتربتها طهورا إن لم يجد الماء" لكنه لم ينفرد بهذا ، بل وقع مثله في رواية ابن فضيل عند مسلم ، وابن أبي زائدة عند الخطيب ، فمتابعته صالحة، لكن روى الحديث=

٥- أبو معاوية الضرير عن أبي مالك بإسناده نحوه : إلا أنه قال: **جعلت لنا الأرض مسجدا وطهورا** " أخرجه ابن خزيمة رقم (٢٦٣) وأحمد ٣٨٣/٥. وقال (محقق كتاب المقنع فى علوم الحديث لابن الملقن) وهذه الرواية موافقة لرواية من روى هذا الحديث عن النبى ﷺ غير حذيفة ، وفيه بيان الاختلاف فى ذكر زيادة لفظ "التربة" على أبى مالك ، وفى بعض الطرق عن ابن فضيل ما يوافقها .

غير أنه مع ذلك فإن الصواب أنها محفوظة عن أبى مالك ، لاتفاق ثلاثة من الثقات على حفظها، وإنما قيل (ثلاثة) لأن الراجح أنها المحفوظة عن ابن فضيل أيضا ، وعليه فيكون أبو مالك قد تفرد بهذا الحديث على هذا السياق عن ربعى ، وتفرد به ربعى عن حذيفة ، لكن لحذيفة شاهد : فقد أخرج الحديث أحمد رقم (٧٦٣) والآجرى ، ص ٤٩٨ والبيهقى ٢١٣/١ - ٢١٤ من طريق زهير ابن محمد التميمى عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن على أنه سمع على بن أبى طالب يقول : قال رسول الله ﷺ : **أُعطيتُ ما لم يُعطَ أحد من الأنبياء** فقلنا : يارسول الله ، ما هو ؟ قال : **نُصرتُ بالرعب ، وأعطيت مفاتيح الأرض ، وسميت أحمد ، وجعل التراب لى طهورا ، وجعلت أمتى خير الأمم.**

وإسناده حسن ، زهير جيد الحديث ، إذا حدث عنه عراقى ، سيئ الحفظ كثير الغلط فيما حدث عنه أهل الشام ، وقد روى عنه هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدى ويحيى بن أبى بُكير ، والأول بصرى ، والآخر كوفىّ ، أما ابن عقيل فهو مختلف فيه غير أنه فيما رَجّح من دراسة حاله حسن الحديث ،ومحمد بن على هو ابن الحنفية ثقة فاضل معروف .

وقد تابع زهيرا عن ابن عقيل : سعيد بن سلمة عن أبى الحُسَام. أخرج روايته أحمد رقم (١٣٦١) قال : حدثنا أبو سعيد حدثنا سعيد ، به نحوه ، وهذه متابعة جيدة ، أبو سعيد هو مولى بنى هاشم ثقة ،وسعيد بن سلمة صدوق صحيح الكتاب ، لكنه سيىءالحفظ ، فحديثه فى المتابعة أقوى . وقال الحافظ ابن حجر : =

زيادة الثقة

وهذا يشبه القسم الأول من حيث أن ما رواه الجماعة عام، وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص ، وفى ذلك مغايرة فى الصفة ،ونوع من المخالفة ، يختلف به الحكم .

ويُشبه أيضاً القسم الثانى من حيث أنه لامنافاة بينهما .

قال النووى: " والصحيح قبول هذا الأخير ".

ومثّله الشيخ أيضا بزيادة مالك عن نافع عن ابن عمر فى حديث الفطرة : " .. من المسلمين "(٧).

= وهذا اللفظ ثابت من رواية على (التلخيص الحبير فى تخريج أحاديث الرافعى الكبير – الحافظ ابن حجر العسقلانى – تحقيق عبد الله هاشم يمانى – المدينة ، ١٩٦٤ ، ١٤٨/١).

(٧) وسياقه بتمامه : أن رسول الله ﷺ **فرض زكاة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير ، على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين .**

وهذا الحديث فى " الموطأ " ٢٨٤/١ ، وأخرجه من طريق مالك : الشافعى فى "مسنده" رقم (٦٧٥ ، ٦٧٧) ، وأحمد رقم (٥٣٠٣) والبخارى رقم (١٤٣٣) ومسلم رقم (٩٨٤) وأبو داود رقم(١٦١١) والترمذى رقم (٦٧٦) والنسائى رقم (٢٥٠٣) وابن ماجه رقم (١٨٢٦) والدارمى رقم (١٦٦٨) وابن خزيمة رقم (٢٣٩٩ ، ٢٤٠٠) وابن الجارود رقم (٣٥٦) والطحاوى فى " المعانى " ٤٤/٢ و "المشكل" ٩٠/٣ و ٣٣٨/٤ وابن حبان رقم (٣٢٩٠) والبيهقى ١٦١/٤ -١٦٢ و ١٦٣ من طرق عدة عنه .

ونقل عن الترمذى أنه تفرد بها من بين الثقات ، وأن عبيد الله ابن عمر ، وأيوب ، وغيرهما روَوا هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر، بدون هذه الزيادة [٨].

واعترض عليه النووى فقال: " لا يصح التمثيل به ، فقد وافق مالكا عمر بن نافع – أى فى البخارى [٩]. والضحاك بن عثمان

[٨] نص قول الترمذى فى كتاب " العلل" الملحق بالجامع : " ربَّ حديث إنما استغرب لزيادة تكون فى الحديث ، وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه ، مثل ما روى مالك بن أنس.." فذكر الحديث ، ثم قال : "فزاد مالك فى هذا الحديث (من المسلمين) وروى أيوب السختيانى وعبيد الله بن عمر وغير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ، ولم يذكر فيه (من المسلمين) ، وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يعتمد على حفظه ، وقد أخذ غير واحد من الأئمة بحديث مالك واحتجوا به ، منهم الشافعى وأحمد بن حنبل .؟

وهذا ظاهر فى أن الترمذى إنما عنى أن الزيادة لم يروها حافظ يعتمد عليه غير مالك، لأنه تفرد به مطلقا ، ثم قوله صريح فى أنه توبع عليها .

ويظهر أن دعوى تفرد مالك بهذه الزيادة أقدم من الترمذى ، فقد نقل صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه ، قال : " قد أنكر على مالك هذا الحديث ، ومالك إذا انفرد بحديث فهو ثقة " مسائل صالح ٤٥٨/٢ – ٤٥٩ شرح علل الترمذى ٤١٩/١.

[٩] أخرجه البخارى رقم (١٤٣٢) وأبو داود رقم (١٦١٢) والنسائى رقم (٢٥٠٤) والطحاوى فى " المشكل " ٣٣٨/٤ وابن حبان رقم(٣٢٩٢) والدارقطنى ١٣٩/٢ والبيهقى ١٦٢/٤ وابن عبد البر فى "التمهيد " ٣١٨/١٤ عن إسماعيل بن جعفر عنه.

- أى فى مسلم [١٠].

ووافقه عشرة أنفس أيضاً :

- **أولهم** : عبيد الله بن عمر[١١].

---

(١٠) أخرجه مسلم ٦٧٨/٢ وابن خزيمة رقم (٢٣٩٨) وابن حبان رقم (٣٢٩٢) والدارقطنى ١٣٩/٢ والبيهقى ١٦٢/٤ من طرق عن على ابن أبى فديك عنه.
وقد رواه حفص بن غياث عن الضحاك ، ولم يذكر الزيادة ، وأخرجه ابن أبى شيبة ١٧٢/٣عنه.

(١١) اختلف على عبيد الله بن عمر فى إثبات هذه الزيادة ، فعامة أصحابه الحفاظ على عدم ذكرها، وإليك ذكر من وُقِفَ على رواياتهم ،منهم :

١- يحيى بن سعيد القطان : أخرجها أحمد رقم (٥١٧٤) والبخارى رقم (١٤٤١) وأبو داود رقم (١٦١٣) وابن خزيمة رقم (٢٤٠٣) والبيهقي ١٦٠/٤ وابن عبد البر ٣١٦/١٤.

٢- محمد بن عبيد الطنافسي: أخرجها أحمد رقم (٥٧٨١) وابن زنجويه رقم (٢٣٥٧) والبيهقى ١٥٩/٤ وابن عبد البر ٣١٧/١٤.

٣- أبو أسامة حماد بن أسامة: أخرجها ابن أبى شيبة ١٧٢/٣ ومسلم ٦٧٧/٢.

٤- عبد الله بن نمير : أخرجها مسلم ٦٧٧/٢.

٥- بشر بن المفضل : أخرجها أبو داود رقم(١٦١٣) وابن عبد البر ٣١٦/١٤.

٦- أبان بن يزيد العطار : أخرجها أبو داود رقم (١٦١٣).

٧- عيسى بن يونس : أخرجها النسائى ٤٩/٥ وابن عبد البر ٣١٦/١٤.

٨، ٩ - عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، ومعتمر بن سليمان : أخرجها ابن خزيمة رقم(٢٤٠٣).

١٠- سفيان الثورى : أخرجها الدارمى رقم (١٦٦٩) وابن خزيمة رقم(٢٤٠٩) والطحاوى فى " شرح المعانى " ٤٤/٢ و " المشكل " ٩٠/٣ و ٣٣٨/٤ وأبو نعيم=

- **ثانيهم** : كثير بن فرقد[١٢]. كلاهما عن نـــافع ، صححـــهما الحاكم.
- **ثالثهم** : المعلّى بن إسماعيل ، صححه ابن حبان[١٣].
- **رابعهم** : عبد الله بن عمر العمرى ، رواه الدارقطنـــى فـــى "سننه" وابن الجارود فى " منتقاه"[١٤].
- **خامسهم** : أيوب بن أبى تميمة ، صححه ابن خزيمة[١٥].

فى "الحلية" ١٣٦/٧ - ١٣٧ والبيهقى ١٦٠/٤ . رواية الدارمى عـــن الفريـــابى ، والآخرين عن قبيصة بن عقبة عن الثورى ، وتخره (عبيد الله) فى الإسناد إلـــى (عبد الله) فىالموضع الأول من " مشكل الآثار " لكن رواه عبد الرازق ٣١٢/٣ عن الثورى عن عبيد الله مقرونة برواية ابن أبى ليلى عن نـــافع بالزيـــادة ، وأخرجـــه الدارقطنى من طريق الدبرى عنه ١٣٩/٢. لكن قال ابن حجر فى " الفتح" ٣٧٠/٣ : "يحتمل أن يكون بعض روائه حمل لفظ ابن أبى ليلى على لفظ عبيد الله ".

(١٢) أخرج روايته الدارقطنى ١٤٠/٢ والحاكم ، كما فى نصب الراية لأحـــاديث الهدايـــة للحافظ الزيلعى ٤١٦/٢ وغيره - والبيهقى١٦٢/٤ ،وابن عبد الـــبر ٣١٩/١٤ مـــن طريق يحيى بن بكير حدثنا الليث ،عنه وإسناده صحيح إليه ، أما هو فثقة.

(١٣) أخرجه عبد الرازق فى "مصنفه " ٣١٢/٣ وأحد رقم (٥٩٤٢) والدارقطنـــى ١٤٠/٢ من طرق عنه به .

(١٤) المنتقى - الحافظ أبو محمد بن الجارود النيسابورى ، تحقيق : عبد الله هاشم يمـــانى ، مطبعة الفجالة - القاهرة - ١٩٦٣م.

(١٥) أخرج روايته فى " صحيحه" رقم ٢٤١١ ، وكذا الطحاوى فى " المشكل" ٣٣٧/٤ من طريق محمد بن كثير المصيصى عن عبد الله بن شوذب عـــن أيـــوب بـــه .وعامـــة أصحاب أيوب لا يذكرون فيه هذه اللفظة .

- **سادسهم** : ابن أبى ليلى ، رواه الدارقطنى فى سننه [١٦].
- **سابعهم** : يونس بن يزيد ، رواه الطحاوى فى " مشكله"[١٧].
- **ثامنهم وتاسعهم وعاشرهم**: يحيى بن سعيد ، وموسى بن عقبة، وأيوب بن موسى، روى حديثهم البيهقى.

وقد قسم أهل الأصول المسألة تقسيما حسنا غير ما سلف، فقالوا: إذا زاد أحد الرواة ، وتعدد المجلس قبلت الزيادة ، وإن اتحدو جاز الذهول على الآخرين ، ولم يغير إعراب الباقى ، فكذلك ، خلافا لأبى حنيفة .

وإن لم يَجُزِ الذهول لم تقبل.

وإن غير الاعرابَ مثل : " فى أربعين شاة شاة " وروى الآخر: "نصف شاة" طلب الترجيح.

فإن جهل الاتحاد والتعدد ، فالحكم كما فى الاتحاد .

***

---

(١٦) ١٣٩/٢ من طريق عبد الرازق الصنعانى ، وهو فى " مصنفه " ٣١٢/٣ عن الثورى عن ابن أبى ليلى به .

(١٧) ٣٣٩/٤ وكذلك فى " شرح المعانى " ٤٤/٢ وابن عبد البر ٣١٩/١٤ من طريق عمرو بن الربيع بن طارق، أخبرنا يحيى بن أيوب عنه به.



المبحث العاشر

التحمل والأداء

فى اصطلاح المحدثين

المبحث العاشـــر

التحمل والأداء فى اصطلاح المحدثين

كان من اهتمام علمائنا بالرواية والـــراوى والمـــروى عنـــه أن نظروا فى أمرين هامين هما ركنان للرواية متلازمان ،لا تتحقق هى إلا بهما ، ذلكما الأمران هما : تحمل الحديث وأداؤه ، ولقـــد شـــمل هـــذا الاهتمام ما يكون من طرق التحمل ، وصيغه المتعددة، وكيفية ذلك كله، وإلى أى حد يكون القبول أو الرد . وطرق التحمل وإن كان أكثرها، قد أصبح الآن ذا قيمة تاريخية فحسب ، غير أنه يضع أيدينا علـــى تلـــك الحلقة الأمينة من سلسلة العناية برواية الحديث الشريف ، والدقـــة فـــى رسم المعالم لتحملها – دون أن يكون الحبل ملقى على الغارب –وتحديد الوجوه الممكنة لأدائها ، ثم الحكم على كل صيغه يكون بها هذا الأداء[1].

والتحمل والأداء فى اصطلاح المحدثين :

التحمل : هو أخذ الطالب الحديث عن الشيخ .

الأداء : هو نقل الشيخ الحديث إلى الطالب .

وللتحمل والأداء كيفيات يحصل بها كل منهما تسمى " الطـــرق" وهى الأحوال التى يكون بها انعقاد الرواية بين الشيخ والطالب ، فـــإذا لوحظ فيها جانب الطالب ، كانت طرقا للتحمل ، وإذا لوحظ فيها جـــانب

---

[1] لمحات فى أصول الحديث والبلاغة النبوية – محمد أديب صالح – ص٣٤٠.

الشيخ كانت طرقا للأداء ، ولهذا كان كل من التحمل والأداء ركنين للرواية ، فلا تتحقق إلا بهما ، مع تلازمهما ، ولا يختلفان إلامن جهة النظر إلى جانب الطالب أولاً ، ثم إلى جانب الشيخ.

ويشترط فى التحمل : أن يكون المتحمل مميزا يفهم الخطاب ويستطيع رد الجواب سواء أكان صبيا أم بالغا وسواء أكان مسلما أم كافرا.

ويشترط فى الأداء : أن يكون المؤدى مسلما بالغا عاقلاً ضابطا سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة ، فلا يقبل أداء الكافر ، والصبى، والمجنون ، وغير الضابط ، وغير السالم من أسباب الفسق ، وخوارم المروءة.

ولا يشترط فى التحميل والأداء الذكورة ، والحرية، فيصبح تحمل العبد والمرأة ويقبل أداؤهما إذا توفرت فيهما شروط التحمل والأداء.

طرق التحمل :

تنحصر طرق التحمل – عند جمهور المحدثين – بالاستقراء فى ثمانية :

١- السماع ٢- إلقراءة ٣- الإجازة ٤- المناولة

٥- الكتابة ٦- الوصية ٧- الإعلام ٨- الوجادة

وبهذه الطرق يتحقق الاتصال بين الطالب والشيخ فى المروى ، وهى تتفاوت قوة وضعفا تبعا لقوة هذا الاتصال وضعفه ، لأنه مدار التحمل.

ولمن تحمل بطريق من هذه الطرق أن يؤدى به أو بغيره من باقى الطرق إلا أنه لا بد من إثباته بعبارة تدل على الطريق الذى كان متحملا به للمروى وقت أخذه عن الشيخ ، وهذه العبارة تسمى "لفظ الأداء" أو " صيغة الأداء" والمقصود من هذه الصيغة هو دلالتها نصا أو ظاهرا على الطريق المتحمل به .

ولك طريق من طرق التحمل أكثر من صيغة للدلالة عليه وقت الأداء ،غير أنها ليست فى مرتبة واحدة من حيث دلالتها ، بل هى على مراتب متفاوتة ، تبعا لتفاوتها فى قوة دلالتها ، وظهور إفادتها، أو ضعف دلالتهاَ وخفائها [٢].

الطريق الأول : السماع

يقصد به سماع الطالب للمروى من لفظ الشيخ سواء أكان الشيخ يملى من كتاب أو من حفظه ،أم لم يكن يملى أصلاً ، وإنما يحدث من غير إملاء.

وقد اتفق علماء الحديث على أن السماع طريق صحيح للتحمل كما ذهب أكثرهم إلى أنه أعلا طرق التحمل ، غير أنه بالاملاء أعلا

---

[٢] مصطلح الحديث – دكتور إبراهيم دسوقى الشهاوى – ص٦٩.

رتبة منه بالتحديث لما فى الإملاء من شدة التحرى ، ودقة الضبط من الطالب والشيخ ، فالشيخ مشتغل بالإملاء ، والطالب مشتغل بالكتابة عنه، فهما أبعد ما يمكن عن الغفلة ، وأقرب ما يمكن إلى التحقيق .

١ – السماع من لفظ الشيخ :

أرفع درجات الرواية عند الأكثرين – كما يقول القاضى عياض[٣] يستوى فى ذلك أن يملى الشيخ من كتاب أو من حفظه ، أو لم يكن يملى وإنما يحدث من غير إملاء ، غير أن الإملاء – لما فيه من شدة تحرى الشيخ والطالب الذى يأخذ عنه – أعلى من التحديث من غير إملاء[٤].

ويجوز أن يقول الآخذ عن الشيخ : حدثنا ؛ وأخبرنا ، وأنبأنا ، أو أملى علينا ، أو سمعت فلانا يقول ، وقال لنا فلان ، وذكر لنا فلان . ويرى الخطيب البغدادى[٥] أن أرفع العبارات فى ذلك : سمعت ، ثم

---

[٣] ذكر القاضى عياض أن جماعة من الحجازيين لا يرون السماع أرفع الطرق ، وسووا بينه وبين " القراءة" و " العرض " على العالم ، قال -رحمه الله - : " وروى هذا عن مالك حكاه عن أئمة المدينة ، وروى عنه أيضاً عن غيره أن القراءة على الشيخ أعلى مراتب الحديث " راجع " الإلماع" ص ٦٩ وانظر كلام الخطيب فى " الكفاية" ص ٢٧١ وقارن بـ " علوم الحديث " ص ١٤٠.

[٤] انظر " فتح المغيث " ١٧/٢.

[٥] راجع " الكفاية " ص ٢٧١ ، وانظر " علوم الحديث " مع " التقييد والإيضاح"ص١٤١"

حدثنا وحدثنى ، وعلل ذلك بأنه لا يكاد أحد يقول "سمعت " فى أحاديث الإجازة والمكاتبة ولا فى تدليس ما لم يسمعه .

٢- القراءة على الشيخ :

يسمى أكثر قدماء المحدثين هذه الطريقة " عَرْضًا " من حيث أن القارئ يعرض ما يقرؤه على الشيخ ، كما يعرض القرآن على المقرئ- سواء أقرأ هو أم غيره وهو يسمع ، وسواء أقرأ من كتاب أم من حفظه، وسواء أكان الشيخ حافظا لما يقرأ الراوى عليه أم لم يكن حافظا شريطة أن يمسك بيده أصله أو يمسكه له ثقة غيره .

وقد جرى اختلاف العلماء فى مساواة القراءة على الشيخ للسماع من لفظه فى المرتبة أو كونها دونه أوفوقه على ثلاثة مذاهب :

١-فذهب أبو حنيفة وابن أبى ذئب ومالك – فيما حكاه الدارقطنى عنه – وغيرهم إلى ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه .

٢- وروى عن مالك والبخارى وغيرهما أن القراءة على الشيخ تساوى السماع منه .

٣- والمنقول عن جمهور أهل المشرق أن السماع من لفظ الشيخ أرجح من القراءة عليه ، وهو مارجحه ابن الصلاح وصححه النووى والطيبى وغيرهما [٦].

فروع :

الأول " إذا روى السامع بهذه الطريق فله عبارات أحوطها أن يقول: " قرأت على فلان " أو قرئ عليه وأنا أسمع فأقر به ويلى ذلك عبارات السماع من الشيخ مقيدا بالقراءة عليه كـ " حدثنا" أو " أخبرنا" أو "أنبأنا" قراءة عليه وفى جواز إطلاقها ثلاثة مذاهب :

١- مَنْعه : قاله ابن المبارك ويحيى بن يحيى التميمي وأحمد ابن حنبل والنسائى وطائفة [٧].

٢- جوازه : وقيل : هو مذهب الزهرى ، ومالك ، وابن عيينة، والقطان والبخارى، ومعظم الحجازيين والكوفيين.

---

(٦) راجع علوم الحديث ، ص ص ١٤١-١٤٣ ، التقريب مع التدريب ص٢٤٢ ، فما بعد " الخلاصة" ص ١٠٣ حيث قال الطيبى فى تعليل المذهب الثالث " أقول : لعل الوجه فيه أن الشيخ حينئذ خليفة رسول الله ﷺ وسفيره إلى أمته ، والأخذ منه كالأخذ منه صلوات الله عليه.

(٧) فى المحدث الفاصل بين الراوى والواعى للرامهرمزى ٣١٩ ، ٣٣٢ ، ٣٣٤ ، ٣٣٥، ٣٤٧، ٣٦٨، ٣٧٧.

٣- جواز " أخبرنا" دون " حدثنا " وهو مذهب الشافعى وأصحابه ومسلم بن الحجاج وجمهور أهل المشرق، وروى عن ابن جريج والأوزاعى وابن وهب وعن النسائى أيضا، وهو الشائع والغالب الآن.

الثانى: يستحب أن يقول فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ"حدثنى" وفيما سمعه منه مع غيره "حدثنا" ، وفيما قرأ عليه بنفسه" أخبرنى" ، وفيما قرئ عليه وهو يسمع " أخبرنا" روى نحو عن ابن وهب، واختاره الحاكم[٨].

الثالث : لا يجوز فى الكتب المؤلفة إذا رويت إبدال " حدثنا" بـ"أخبرنا" ولا عكسه ، ولا " سمعت " بأحدهما ولا عكسه ، لأنه غير ما سمعه .

الرابع: إذا قُرِئَ على الشيخ :" أخبرك فلان " وهو مُصْغٍ فاهم غير منكر ولا مكره صح السماع وجازت الرواية به ، وإن لم ينطق الشيخ على الصحيح[٩].

---

(٨) معرفة علوم الحديث ، ص٢٦٠.

(٩) الكفاية : باب ما جاء فى إقرار المحدث بما قرئ عليه وسكوته أو إنكاره ص٢٨٠

الخامس: إذا كان السامع أو المسمع ينسخ حال القراءة ففـــى صحـــة سماعه خلاف[١٠].

السادس : يستحب للشيخ أن يجيز السامعين رواية جميع الكتاب الذى سمعوه ، وإن كتب لأحدهم خطه كتب " سمعه منى " و "أجــزت له روايته عنى " كما كان بعض الشيوخ يفعل .

السابع: يصح السماح ممن هو وراء حجاب إذا عرف صوته.

الثامن : إذا قال الشيخ بعد السماع : " لا ترو عنى " أو "رجعت عـن إخبارك به " أو نحو ذلك ولم يسنده إلى خطأ أو شك أو نحـوه ، بل منعه مع الجزم بأن روايته ، لم يمنع ذلك روايته ، ولو خص بالسماع قوما فسمع غيرهم بغير علمه جاز له أن يرويه عنــه . قالــه الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايينى[١١].

٣- الإجازة :

الإجازة فى اللغة : مأخوذة من جواز الماء الذى يسقاه المال من الماشية والحرث ، يقال منه : استجزت فلانا فأجازنى إذا ســـقاك مـــاء

---

[١٠] المنهل الروى فى مختصر علوم الحديث النبوى تأليف الإمام أبى عبد الله بدر الديـــن محمد بن إبراهيم بن جماعة (باختصار) ص ٨٩.

[١١] بكسر الألف وسكون السين المهملة وفتح الفاء والراء وكسر الياء، نسبة إلى إسفراين بليدة قرب نيسابور من (اللباب ١/٥٥).

لماشيتك أو أرضك ، قال ابن فارس[١٢]: فكذا طالب العلم يستجيز العالم علمه فيجيزه له .

وقيل : الإجازة إذن ، فعلى هذا يقـول : أجـزت لـه روايـة مسموعاتى، وإذا قال : أجزت له مسموعات فهو على حذف مضـاف . وعلى هذا تكون الإجازة : إذن الشيخ للطالب بالرواية عنه . ومن صيغ الأداء بها: أجازنى ، أنبأنى .

والإجازة على أضرب : منها :

١-أعلاها إجازة معين لمعين كـ " أجزتك كتـاب البخـارى "مثلاً، أو " أجزت فلانا جميع ما اشتملت عليه فهرسـتى " ونحو ذلك .

٢- إجازة معين فى غير معين، كقول الشـيخ للآخـذ عنـه: أجزتك مسموعاتى أو مروياتى . والجمهور علـى جـواز الرواية بها ووجوب العمل بما روى بها بشرطه.

٣- إجازة لغير معين بوصف العموم كقوله : أجزت للمسلمين أو لمن أدرك زمانى ، أو أجزت لكل أحد وما أشبه ذلـك . وقد اختلف العلماء فى هذا النوع مـن الإجـازة فجوزهـا الخطيب مطلقا . قالوا : وإن قيدت بوصف خاص فهى إلـى الجواز أقرب. قال ابن الصلاح : " لم نسمع عن أحد ممـن

---

(١٢) مقاييس اللغة : ٤٦/١.

يُقتدى به أنه استعمل هذه الإجازة فروى بها ، وفى أصل الإجازة ضعف فتزداد بهذا ضعفا لا ينبغى احتماله " وفيما قاله نظر [١٣].

٤-إجازة مجهول أو فى مجهول كقوله : " أجزت أحمد بن محمد الدمشقى " وثم جماعته مسمون بذلك ولم يعين المواد منهم ،أو يقول : " أجزت فلانا كتاب السنن " وهو يروى عدة كتب تعرف بالسنن ، ولم يعين ، فهذه إجازة باطلة لا فائدة فيها .

٥- الإجازة المعلقة مثل : " أجزت من شاء فلان " أو " إن شاء زيد إجازة أحد أجزته" فههنا جهالة وتعليق ، والأظهر أنها لا تصح ، وبه أفتى القاضى أبو الطيب لأنه كقوله : "أجزت بعض الناس " . وقال أبو يعلى ابن الفراء الحنبلى وابن عمروس المالكى : تصح لأن الجهالة ترتفع بالمشيئة بخلاف بعض الناس.

٦-إجازة المعدوم كقوله: " أجزت المعدوم كقوله : " أجزت لمن يولد لفلان" وفيها خلاف [١٤]. أجازها الخطيب وأبطلها

---

(١٣) قال النووى فى التقريب ص ٥٠ : قلت : الظاهر من كلام مصححيها جواز الرواية بها ، وهذا يقتضى صحتها ،وأى فائدة لها غير الرواية بها أهـ وكذا صرح فى الروضة بتصحيح صحتها ، قال العراقى : وقد روى بها من المتقدمين الحافظ أبو بكر خير . ومن المتأخرين الشرف الدمياطى وغيره . أيضا أهـ تدريب الراوى ٣٣/٢.

(١٤) المنهل الروى فى مختصر علوم الحديث النبوى لابن جماعة ،ص٩٢.

القاضى أبو الطيب وابن الصباغ وهو الصحيح ، لأنها فى حكم الإخبار ولا يصح إخبار معدوم .

٧- إجازة ما لم يتحمله المجيز ليرويه المجاز إذا تحمله المجيز. قال القاضى عياض[١٥] : لم نر من تكلم عليه من المشايخ ، وصنعه بعض المتأخرين ، ومنعه بعضهم وهو الصحيح ، فعلى هذا يتعين العلم بما تحمله قبل الإجازة إذا أراد الرواية عنه بها ليرويه دون غيره ، وليس قوله "أجزت لك ما صح أو يصح عندك من مروياتى " من ذلك فيجوز له الرواية بما تحمله قبل الإجازة ، وقد فعل ذلك الدارقطنى .

٨- إجازة المجاز مثل : " أجزت لك مجازاتى" والصحيح جوازه ، قطع به الدارقطنى وأبو نعيم وأبو الفتح المقدسى ، وكان يروى بالإجازة عن الإجازة ، وربما والى بين ثلاث إجازات، ومن يروى بها تأمل كيفية إجازة شيخ شيخه كيلا يروى ما لم يندرج تحتها ، حتى لو كانت صورتها" أجزت له ما صح عنده من مسموعاتى" . فليس له أن يروى سماع شيخ شيخه حتى يتبين أنه صح عند شيخه أنه من سماع شيخه المجيز[١٦].

---

(١٥) الإلماع فى أصول الرواية والسماع للقاضى عياض ، ص١٠٦.
(١٦) الكفاية ، ص ص ٣٤٩ ـ ٣٥٠.

٤- **المناولة** :[١٧] وهى على نوعين :

- النوع الأول : المناولة المقرونة بالإجازة :

أعلى أنواع الإجازة مطلقا ، ولها صور :

منها : أن يدفع الشخص إلى الطالب أصل سماعه ، أو فرعا مقابلا به ، ويقول : (هذا سماعى ، أو روايتى عن فلان ، فَارْوِهِ) أو: أجزت لك روايته عنى ، ثم يملكه له ، أو يأذن له فى نسخه ويقابله به .

ومنها: أن يدفع إليه الطالب سماعه ، فيتأمله وهو عارف متيقظ، ثم يعيده إليه،ويقول : (هو حديثى ، أو روايتى ، فَارْوِهِ عنى ، أو أجزت لك روايته) .وهذا سماه غير واحد من أئمة الحديث (عَرْضا) وقد سبق أن القراءة عليه تسمى (عرضا) أيضا ، فليسم هذا: (عرض المناولة) وذاك: (عرض القراءة).

وهذه المناولة كالسماع فى القوة ، عند الزُّهرىّ ومالك وخلق. والصحيح أنها منحطة عن السماع والقراءة ، وهو قول جماعة ، منهم: باقى الأربعة ، قال الحاكم : " وعليه عهدنا أئمتنا ،وإليه ذهبوا وإليه نذهب".

---

(١٧) علوم الحديث ، ص ١٦٥ ، تدريب الراوى ٤٤/٢ ،معرفة علوم الحديث ، ص ص٢٥٦، ٢٥٧ ، وانظر التفصيل المطلق فى الكفاية ص ٣٢٦.

ومنـها : أن يُناول الشيخ الطالب سماعه ، ويجيزه له ، ثم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه منه . وهذا دون ما سبق ، وتجـوز روايتـه إذا وجد الكتاب ، أو فرعا مقابلا به، موثوقا بموافقته لما تناولته الإجـازة على ما هو معتبر فى الإجازات المجردة عن المناولة.

ومنـها: أن يأتيه الطالب بكتاب،أو جزء ،ويقول : (هذا روايتـك فناولينه ، وأجزنى روايته) فيجيبه إليه من غير نظـر فيـه، وتحقـق لروايته ، فهذا لا يصح .[١٨].

– النوع الثانى : <u>المناولة المجردة عن الإجازة :</u>

بأن يناوله مقتصرا على (هذا سماعى) فلا تصح الرواية بـها ، وعابها غير واحد من الفقهاء والأصوليين على المحدثين الذين أجازوها، وسوغوا الرواية بها . وحكى الخطيب عن طائفة من أهل العلـم أنـهم صححوها وأجازوا الرواية بها[١٩]

فى عبارة الراوى بطريق المناولة والإجازة :

جوز الزهرى ومالك وغيرهما إطلاق (حدثنا) و (أخبرنا) فـى الرواية بالمناولة ، وهو لائق بقول من جعلها سماعا [٢٠]. وحكى عـن

---

[١٨] معرفة علوم الحديث ، ص ٢٦٠.

[١٩] انظر : الكفاية ، ص ص ٤٩٤ - ٤٩٩.

[٢٠] انظر بعض الأخبار فى ذلك فى " المحـدث الفـاصل " ص ٤٣٥ ، و " الكفايـة" ، ص ص ٤٧٠ ، ٤٧٥- ٤٧٦ .

أبى نُعيم الأصبهانىّ وغيره جوازه فـــى الاجـــازة المجــردة ، وفعلـــه أبو نُعيم[٢١].

والصحيح المختار الذى عليه الجمهور وأهل التحرى والــــورع المنع، وتخصيصهما بعبارة مشعرة بها كـــ (حدثنا أو أخبرنا إجــازة، أو مناولة ، أو إذنا) وشبه ذلك .

٥- المكاتبـــة :

هى أن يكتب مسموعَهُ لغائب أو حاضر ، بخطه ، أو بـــأمره : وهى أيضاً نوعان : مجردة عن الإجازة ، ومقرونة بها. كـــ (أجزتـــك ما كتبت لك ، أو: به إليك) ونحوه من عبارات الإجازة . وهذه فـــى الصحة والقوة شبيهة بالمناولة المقرونة بالإجازة .

وأما المجردة فمنع الرواية بها قوم منهم الماوردى[٢٢]، وأجازهـا كثير من المتقدمين والمتأخرين ، منهم الليث بن سعد إمام أهل مصـــر وهو الصحيح المشهور بين أهل الحديث.وزاد أبو المظفر الســـمعانى، فقال : هى أقوى من الإجازة .

---

(٢١) حكى ابن الصلاح قوله فى ذلك ، ص ١١،ونصه : " أنا إذا قلـــت : (حدثنـــا) فـــهو سماعى ، وإذا قلت : (أخبرنا) على الإطلاق فهو إجازة من غير أن أذكر فيه (إجازة، أو : كتابة ، أو كتب إلى ، أو : أو أذن لى فى الرواية عنه (طبعة مكتبة المتنبـــى، القاهرة)

(٢٢) انظر : أدب القاضىله ، ٣٨٩/١.

وفى (الصحيح) أحاديث من هذا النوع :

منها : عند مسلم حديث عامر بن سعد بن أبى وقاص قال: "كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامى نافع : أن أخبرنى بشىء سمعته من رسول الله ﷺ ، قال : فكتب إلىّ : سمعتُ رسول الله ﷺ يوم جمعة عشية رجمه الأسلمى " فذكر الحديث [٢٣].

وقال البخارى فى كتاب (الأيمان والنذور) : كتب إلىّ محمد بن بشار [٢٤].

وقال السيف الآمدى: لا يرويه إلابتسليط من الشيخ، كقوله: (فاروه عنى) أو (أجزت لك روايته) [٢٥].

ثم يكفى معرفة خط الكاتب ،وقيل : لا بد من البينة ،لأجل اشتباه الخط .

ثم الصحيح أنه يقول فى الرواية بالكتابة : (كتب إلىّ فلان قال: حدثنا فلان) أو (أخبرنى فلان كتابة ، أو :مكاتبة) ونحوه . ولا يجوز

---

[٢٣] صحيح مسلم رقم (١٨٢٢) ١٤٥٣/٣.

[٢٤] صحيح البخارى رقم (٦٢٩٦).

[٢٥] الإحكام ١٠١/٢.

إطلاق (حدثنا) و (أخبرنا) وجوزه الليث ومنصور، وغير واحد من علماء المحدثين وأكابرهم[٢٦].

٦- إعلام الراوى الطالب أن هذا الكتاب روايته أو سماعه مقتصرا على ذلك :

فجوز الرواية به كثير من أصحاب الفنون . وزاد بعض أهل الظاهر فقال " لو قال : (هذه روايتى لا تَرْوِهَا) كان له روايتها عنه، كما فى السماع[٢٧].

والمختار أنه لا يجوز الرواية له به ، لعدم الإذن ، وصار كالشاهد إذا ذكر فى غير مجلس الحكم شهادته بشىء ، فليس لمن يسمعه أن يشهد على شهادته إذا لم يأذن له ولم يشهده على شهادته، وذلك مما تساوت فيه الرواية والشهادة وإن افترقا فى غيره . ثم إنه يجب العمل به إن صح سنده ، وإن لم يجز له روايته، لأن ذلك يكفى فى صحته فى نفسه.

---

[٢٦] انظر : الكفاية ص ٤٨٨ - ٤٩٢.

[٢٧] حكى ذلك الرامهرمزى فى " المحدث الفاصل " ص ٤٥١ عن بعض الظاهرية .

٧- **الوصيـة :**

وهى أن يوصى الراوى عند موته أو سفره لشخص بكتاب يرويه ، فجوز بعض السلف للموصى له رواية ذلك عن الموصى كالإعلام ، والصحيح الصواب أنه لا يجوز.

وقوله من جوّزه إما زلة عالم أو متأول بأنه قصد روايته على سبيل الوجادة الآتية بقسم (الإعلام) ولا بقسم (المناولة) .

٨- **الوِجـادة :**

وهى مصدر لـ (وَجَدَ يَجِدُ) مُوَلَّد غير مسموع من العرب، وهى: أن يقف على أحاديث بخط راويها ، لا يرويها الواجد ، فله أن يقول : (وجدتُ) أو: (قرأت بخط فلان) أو : (فى كتابه بخطه: حدثنا فلان) ويسوق الإسناد والمتن ، أو (قرأت بخط فلان عن فلان) هذا الذى استمر عليه العمل .

وأما العمل بالوجادة فنقل عن معظم المحدثين والفقهاء المالكين وغيرهم أنهم لا يرون العمل بها، وعن الشافعى ونظار أصحابه جوازه، وقطع بعض أصحابه الأصوليين المحققين بوجوب العمل بها عند حصوله الثقة .

قال الشيخ : ولا يتجه غيره فى الأعصار المتأخرة ، فإنه لو توقف العمل فيها على الرواية ، لانسدّ باب العمل بالمنقول ، لتعذر شرط الرواية فيها.

وقال النووى: " إنه الصحيح "[٢٨].

وأختتم هذا العنوان بالجدول التوضيحى الآتى:

طرق تحمل الحديث ، وصيغ أدائه

م	طرق تحمل الحديث	صيغ أدائه
١	السماع من لفظ الشيخ	**يقول السامع** : سمعت أو حدثنى
٢	**القراءة على الشيخ :** • قرأ الشخص على الشيخ • قرأ غيره على الشيخ	**يقول القارئ:**أخبرنى أو قرأت عليه **يقول السامع** للقراءة : قرئ عليه وأنا أسمع
٣	**الإجـــازة:** • إجازة معين لمعين • إجازة معين فى غير معين • إجازة متلفظ بها : • إجازة بالكتابة : • إجازة للعموم • إجازة المعدوم :	**يقول المجاز** : شافهنى الإجازة **يقول المجاز** : كتب إلىّ بالإجازة (لا تصح)
٤	المناولــة	**يقول الراوى** : ناولنى أو حدثنى مناولة وإجازة

---

(٢٨) التقريب للنووى ، ص ١٢١.

تابع طرق تحمل الحديث ، وصيغ أدائه

م	طرق تحمل الحديث	صيغ أدائه
٥	الكتابة	يقول الراوى: كتب إلى فلان أو حدثنى فلان مكاتبة
٦	الإعلام	الصحيح أنه لا تجوز الرواية به لعدم الإذن
٧	الوصية	لا يجوز للموصى له الرواية لعدم الإذن
٨	الوجادة	يقول الراوى : وجدت بخط فلان ، حدثنا فلان بسنده .

***

فهرس [الجزء الأول]

تابع فهرس [الجزء الأول]

تابع فهرس [الجزء الأول]

الموضـــــــــوع	الصفحة

تابع فهرس [الجزء الأول]

تابع فهرس [الجزء الأول]

الموضـــــــــــــوع | الصفحة

﴿ المبحث الخامس ﴾

تابع فهرس [الجزء الأول]

﴿ المبحث الثامن ﴾

تابع فهرس [الجزء الأول]

تابع فهرس [الجزء الأول]